# الشفاعة لمرتكب الكبيرة
# بين الشيعة الإمامية والشيعة الزيدية
# ـ دراسة نقدية في ضوء عقيدة أهل السنة ـ


إعداد الدكتور

**محمد حامد السيد محمد**

مدرس العقيدة والفلسفة
في كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بدمياط
جامعة الأزهر

# الشفاعة لمرتكب الكبيرة بين الشيعة الإمامية والزيدية
# (دراسة نقدية في ضوء عقيدة أهل السنة)

**محمد حامد السيد محمد**

قسم العقيدة والفلسفة، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بدمياط الجديدة، جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني: **drmh1283@gmail.com**

**الملخص:**

يهدف البحث إلى أن موضوع الشفاعة من المواضيع المهمة في باب العقيدة، لذا فقد اعتنى به علماء أهل السنة قديما وحديثا، فتناولوه في ثنايا كتبهم، ومنهم من أفرد له مؤلفات خاصة، وما ذلك إلا إيمانا منهم بأهمية هذه القضية وخطورتها ، وأصل الشفاعة أمر تُقرُّ به الفرق الإسلامية ، وهي أصل من أُصول الإسلام نطق به القرآن، وصرحت به سنة النبي عليه الصلاة والسلام، ولكن الاختلاف بين الفرق حول الشفاعة يبدو واضحاً في أنواع الشفاعة، وأكثر أنواع الشفاعة التي حدث حولها نزاع كبير بين الفرق هي الشفاعة لأهل الكبائر، فقد ضل في فهمها فرق كثيرة، مما كان له أثر كبير على الأمة واختلاف أفرادها، حيث أثبتها أهل السنة ومن وافقهم، ونفاها المعتزلة والخوارج ومن سار على دربهم ، وكان لهذا الخلاف أثر كبير عند فرق الشيعة، وخاصة الإمامية والزيدية، فقد حدث بينهم نزاع كبير في هذه المسألة ما بين معترف بها مثبت لوقوعها، وما بين ناف لها منكر لوقوعها، والسؤال الذي يطرح نفسه الآن ماذا كان موقف علماء الشيعة الإمامية والزيدية من الشفاعة لمرتكب الكبيرة، هل كانوا على مذهب أهل السنة، أم كانوا على مذهب المعتزلة والخوارج، أم كان لهم موقف واحد من هذه القضية؟ هذه هي مشكلة هذا البحث الذي يحاول حلها، والجواب على هذا السؤال سيكون من خلال هذا البحث، الذي سيتم فيه تسليط الضوء على هذه القضية.

**الكلمات المفتاحية:** الشفاعة ، الكبيرة ، الشيعة الإمامية ، الشيعة الزيدية ، أهل السنة.

# "Intercession for the one who commits great sin between Imami Shiites and Zaydi (critical study in the light of doctrine of Sunnis)"

**Mohamed Hamed Al-Sayed Mohamed**

Department of Belief and Philosophy, College of Islamic and Arabic Studies for Boys, New Damietta, Al-Azhar University, Egypt

**E-mail:** drmh1283@gmail.com

**Abstract:**

This research aims to indicate that Intercession is one of the important topics in the field of doctrine so, ancient and modern Sunni scholars have cared and talked about it in their books. some of them made special publications for it and this is only out of their belief of the importance and seriousness of this case. Intercession is a thing confirmed by all Islamic groups. It is an origin of Islam that Quran confirmed and prophet's Sunnah stated .The most common type that has been a great conflict between groups is the intercession for the person who commits great sin, as many groups have misunderstood it which has great impact on nation and caused Conflict between its members because it is approved by Sunnis and who agreed with them and disapproved by the Mu'tazila and Kharijites and

who followed them .This dispute had a great impact on the Shiite groups especially Imami and Zaydi as they had a great dispute about this topic between who approved and who denied it. The question that now arises itself is what was Amami and Zaydi Shiite's opinion about intercession for the one who commits great sin? were they on the doctrine of Sunnis? or were they on the doctrine of Mu'tazila and Kharijites? Or did they have their own opinion about this case? This is the problem that the research is trying to solve. the answer for this question will be taken within the research in which this case will be highlighted.

**Key words:** Intercession, Great sin, Imami Shiites , Zaydi Shiites , Sunnis

# المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد

فإن موضوع الشفاعة من المواضيع المهمة في باب العقيدة، لذا فقد اعتنى به علماء أهل السنة قديما وحديثا، فتناولوه في ثنايا كتبهم، ومنهم من أفرد له مؤلفات خاصة، وما ذلك إلا إيمانا منهم بأهمية هذه القضية وخطورتها.

وأصل الشفاعة أمر تُقرُّ به الفرق الإسلامية ، وهي أصل من أُصول الإسلام نطق به القرآن، وصرحت به سنة النبي عليه الصلاة والسلام، ولكن الاختلاف بين الفرق حول الشفاعة يبدو واضحاً في أنواع الشفاعة، وأكثر أنواع الشفاعة التي حدث حولها نزاع كبير بين الفرق هي الشفاعة لأهل الكبائر، فقد ضل في فهمها فرق كثيرة، مما كان له أثر كبير على الأمة واختلاف أفرادها، وما وقع بينهم من النزاع والشقاق بسبب ذلك.

فلم يكن خلاف الفرق الإسلامية في إثبات أصل الشفاعة، وإنما كان خلافهم يدور حول مَن تجري في حقه الشفاعة ؟، هل تجري في حق العصاة والمذنبين من أهل الكبائر في الدنيا، فتُسِقط الشفاعةُ العقوبة تجاوزاً منه سبحانه؟، أو أنها تنال المؤمنين من أهل الطاعات والقُرُبات، فتكون سبباً لزيادة حسناتهم؟، وقد ذهب أهل السنة ومن تبعهم إلى الأول، وذهب إلى الثاني الخوارج والمعتزلة ومن سار على دربهم.

وكان لهذا الخلاف أثر كبير عند فرق الشيعة، وخاصة الإمامية والزيدية، فقد حدث بينهم نزاع كبير في هذه المسألة، والسؤال الذي يطرح نفسه الآن ماذا كان موقف علماء الشيعة الإمامية والزيدية من الشفاعة لمرتكب الكبيرة؟، هل كانوا على

مذهب أهل السنة؟، أم كانوا على مذهب الخوارج والمعتزلة؟، أو بمعنى آخر: هل موقفهم من الشفاعة لمرتكب الكبيرة واحد أم بينهم اختلاف؟، ومن أثبت الشفاعة منهم لمرتكب الكبيرة هل يثبتها بصفة عامة، أم يخصها لطائفة معينة؟، ومن أنكر الشفاعة منهم لمرتكب الكبيرة هل ينكرها بصفة عامة، أم ينكرها لطائفة دون طائفة؟

فمشكلة هذه الدراسة أو هذا البحث تكمن في الإجابة على هذه التساؤلات، والجواب عنها سيكون من خلال هذا البحث، الذي سيتم فيه تسليط الضوء على موقف الشيعة الإمامية والزيدية من هذه القضية، فحدود الدراسة ستكون لفرقتي الشيعة الإمامية والشيعة الزيدية، وسيكون عنوان هذا البحث " **الشفاعة لمرتكب الكبيرة بين الشيعة الإمامية والشيعة الزيدية- دراسة نقدية في ضوء عقيدة أهل السنة-**.

## أهمية البحث:

**لهذا البحث أهمية كبيرة، وتظهر أهميته فيما يلي:**

١- أنه يبين لنا موقف علماء الشيعة من قضية الشفاعة لأهل الكبائر، خاصة في هذا الوقت الذي يحدث فيه خلط في عرض مذهب الشيعة في هذه القضية، والذي ينص على اعتبار أن الشيعة لهم موقف واحد من هذه القضية، مع أن الأمر بخلاف ذلك، كما سيتضح معنا من خلال هذا البحث إن شاء الله [١].

(١) يذكر صاحب كتاب "الشفاعة" أن: « الخوارج ينكرون شفاعة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأهل الكبائر من أمته في خروجهم من النار، لأنهم يرون أن مرتكب الكبيرة كافر مخلد في النار، لذلك فهم يجدون أن إثبات هذه الشفاعة يخالف معتقدهم الفاسد، فهم ينكرونها، وكذلك المعتزلة تابعوا الخوارج على القول بتخليد أهل الكبائر من الموحدين في النار، وتابعهم الشيعة على ذلك أيضًا»، الشفاعة صـ ٤، المؤلف: أَبِو عبد الرحمن مُقْبل بن هَادِي الوادعِي، الناشر: دَارُ الآثَار للنشر وَالتوزيع، صَنعاء- اليمن، ط ٣، ١٩٩٩م، كما يذكر أحد شراح الطحاوية المعاصرين أن:« الشيعة بجميع أصنافها: الإمامية والجعفرية، والزيدية هم عَلَى منهج المعتزلة واتفقوا في ذلك مع الخوارج على ما بينهم من خلاف، كل هَؤُلاءِ متقدموهم ومعاصروهم إِلَى اليوم ينكرون الشَّفَاعَة لأهل الكبائر، وأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يأذن لأحد أن يشفع في أهل الكبائر فيخرجون من النَّار» شرح العقيدة الطحاوية ١/ ١٩٣٥، تأليف: سفر بن عبد الرحمن الحوالي، بدون بيانات،

٢- أنه لما كان جمهور الشيعة الإمامية على قول المعتزلة في بعض القضايا العقدية، ومنها قضية الصفات، فربما توهم البعض اتفاقهم معهم في بقية آرائهم العقدية ومنها الشفاعة، ولما كان جمهور الزيدية أقرب فرق الشيعة إلى أهل السنة لتصحيحهم لإمامة الصديق والفاروق، بناء على تجويزهم لإمامة المفضول مع وجود الأفضل، فربما يتوهم اتفاقهم معهم في قضايا عقدية كالشفاعة لمرتكب الكبيرة، فيأتي هذه الموضوع ليزيل هذه الأوهام ويبين أن اتفاق الشيعة الإمامية مع المعتزلة لا ينسحب على كل ما قرره أهل الاعتزال، وأن اقتراب جمهور الزيدية من أهل السنة إنما هو لما قرروه في باب الإمامة.

٣- أن أكثر من يتعرض لمسألة الشفاعة لمرتكب الكبيرة، فإنه غالبا ما يذكر موقف أهل السنة المثبتين للشفاعة في حق مرتكب الكبيرة، كما يذكر رأي المعتزلة والخوارج، باعتبار أنهما يمثلان الاتجاه النافي أو المنكر للشفاعة في حق مرتكب الكبيرة، لكنهم في الغالب لا يتعرضون لموقف الشيعة من هذه القضية، فيأتي هذا البحث ليبين موقف الشيعة من هذه المسألة.

## أهداف البحث :

يهدف البحث لتوضيح عقيدة الشيعة في الشفاعة لمرتكب الكبيرة، وبيان أن منهم من أثبتها، ومنهم من أنكرها، فهم ليسوا على رأي واحد في هذه المسألة، والبعض ممن أثبتها خصها لطائفة معينة دون طائفة أخرى.

## منهج البحث:

استخدمت في هذا البحث المنهج التكاملي، الذي يحتم علينا استخدام عدد من المناهج العلمية لبحث الموضوع، منها: المنهج التحليلي، والذي يظهر في ثنايا

---

وهو منشور على الشبكة العنكبوتية في أكثر من موقع، ومنها هذا الموقع: https://www.noor-book.com

البحث عند تحليل الآراء وتوضيحها والوقوف على أبعاد كل رأي منها، والمنهج الوصفي وذلك من خلال عرض الآراء من مصادرها، والمنهج النقدي الذي يأتي عقيب كل فكرة أو رأي يحتاج إلى التعقيب عليه، بالإضافة إلى المنهج المقارن الذي يستخدم لبيان أوجه الاتفاق والاختلاف بين مختلف الآراء، وكذلك المنهج التاريخي والذي يظهر خاصة عند الحديث عن التعريف بالشيعة الإمامية والزيدية.

**خطة البحث:**

قمت بترتيب البحث في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

**المقدمة:** تحدثت فيها عن أهمية البحث، ومشكلته، وأهدافه، ومنهج البحث، وخطته.

**التمهيد:** التعريف بأهم المصطلحات الواردة بالبحث.

**المبحث الأول:** الشفاعة لمرتكب الكبيرة عند الشيعة الإمامية.

**المبحث الثاني:** الشفاعة لمرتكب الكبيرة عند الشيعة الزيدية.

**وبعد :**

فهذا بحثى أسأل الله تعالى أن ينال القبول ، فقد بذلت غاية جهدي المتواضع فإن أكن قد وفقت فالله الحمد والمنة ، وإن كانت الأخرى فما إياها قصدت ولا إلى إياها سعيت، وحسبى أنني من جملة البشر وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد .

# التمهيد

## التعريف بأهم المصطلحات الواردة بالبحث

### أولًا: تعريف الشفاعة، وأنواعها، وآراء العلماء فيها:

**الشفاعة في اللغة:**

قال ابن منظور:« شفع: الشَّفْعُ: خِلَافُ الوَتْر، وَهُوَ الزَّوْجُ، تَقُولُ: كانَ وَتْراً فَشَفَعْتُه شَفْعاً، وشَفَعَ الوَتْرَ مِنَ العَدَدِ شَفْعاً: صيَّره زَوْجاً؛ وشَفَع لِي يَشْفَعُ شَفاعةً وتَشَفَّعَ: طَلَب، والشَّفِيعُ: الشَّافِعُ، وَالْجَمْعُ شُفَعاء، واسْتَشْفَعَ بفُلان عَلَى فُلَانٍ وتَشَفَّع لَهُ إليه فشَفَّعَه فِيه»(١).

وجاء في مختار الصحاح:« الشَّفْعُ ضِدُّ الْوِتْرِ، يُقَالُ: كَانَ وِتْرًا فَشَفَعَهُ، والشُّفْعَةُ فِي الدَّارِ وَالْأَرْضِ، وَالشَّفِيعُ صَاحِبُ الشُّفْعَةِ وَصَاحِبُ الشَّفَاعَةِ، وَاسْتَشْفَعَهُ إِلَى فُلَانٍ سَأَلَهُ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ، وَتَشَفَّعَ إِلَيْهِ فِي فُلَانٍ فَشَفَّعَهُ فِيهِ تَشْفِيعًا»(٢).

وقال الراغب:« الشفع: ضم الشيء إلى مثله، والشفاعة الانضمام إلى آخر ناصراً له وسائلاً عنه، وأكثر ما يستعمل في انضمام من هو أعلى مرتبة إلى من هو أدنى، ومنه الشفاعة في القيامة»(٣).

---

(١) لسان العرب ٨/ ١٨٣، ١٨٤، تأليف: جمال الدين ابن منظور الأنصاري، دار صادر– بيروت، ط ٣، ١٤١٤ه.

(٢) مختار الصحاح صـ ١٦٦، تأليف: محمد بن أبي بكر الحنفي الرازي، المكتبة العصرية- الدار النموذجية، بيروت، ط ٥، ١٩٩٩م.

(٣) المفردات في غريب القرآن صـ ٤٥٧، ٤٥٨، تأليف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق- بيروت، ط ١، ١٤١٢ه.

ومن هذه التعاريف اللغوية يتبين أن المعنى اللغوي للشفاعة يدخل فيه كل ما دلت عليه مادة "الشفع"، وهو: الازدواج والانضمام إلى الغير في الحصول على أمر ما.

**تعريف الشفاعة في الاصطلاح:**

وأما تعريف الشفاعة في الاصطلاح فإنه لا يكاد يخرج عن المعنى اللغوي، إذ المعنى الاصطلاحي للشفاعة هو: سؤال الخير من الغير للغير، وشفاعة المولى: عبارة عن عفوه؛ فإنه تعالى يشفع فيمن قال: لا إله إلا الله وأثبت الرسالة للرسول الذى أرسل إليه، ولم يعمل خيراً قط؛ ليتفضل الله عليه بعدم دخوله النار بلا شفاعة أحد(١).

وقيل في تعريفها: مسألة الغير أن ينفع غيره أو يدفع عنه مضرة(٢).

وقيل هي: سؤال فعل الخير وترك الضرر عن الغير لأجل الغير على سبيل التضرع(٣).

وقيل هي: السؤال في التجاوز عن الذنوب من الذي وقع الجناية في حقه(٤).

**أنواع الشفاعة:**

اختلف العلماء في عد أنواع الشفاعات يوم القيامة، والسبب الأساس في اختلافهم عدم وجود الدليل القطعي الواضح في نوع الشفاعة، وغالبية من عدَّ أنواع

(١) تحفة المريد على جوهرة التوحيد صـ ٣٠٥، تأليف: برهان الدين إبراهيم الباجوري، تحقيق: أ. د/ علي جمعة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٧، ٢٠١٤م.
(٢) شرح الاصول الخمسة صـ ٦٨٨، تأليف: القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني، حققه وقدم له: د/ عبدالكريم عثمان، مكتبة وهبة- القاهرة، ط ٢، ١٩٩٦م.
(٣) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ١/ ١٠٣٤، تأليف: محمد بن علي الفاروقي الحنفي التهانوي، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ط ١ ، ١٩٩٦م.
(٤) التعريفات صـ ١٢٧، تأليف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، ط ١، ١٩٨٣م.

الشفاعات إنما قصرها على شفاعات النبي محمد ﷺ، وشفاعة الملائكة والنبيين والمؤمنين، فترى أحدهم يزيد على الآخر بحسب ما يتوصل اليه اجتهاده على أنها من أنواع الشفاعات الأخروية، فقد ذكر بعضهم أنها خمسة أنواع(١)، وبعضهم زاد نوعا سادسا(٢)، وقد عدها شارح العقيدة الطحاوية ثمان شفاعات(٣).

**ويمكن إلقاء الضوء على هذه الأنواع التي ذكرها العلماء، وهي على النحو التالي:**

**أولها:** الشفاعة العامة أو الشفاعة العظمى، وهي شفاعة النبي محمد ﷺلإراحة الخلق من طول الوقوف ومشقته، وهذه الشفاعة خاصة بنبينا ﷺ.

**ثانيها:** الشفاعة في إدخال قوم الجنة بغير حساب، كشفاعته ﷺ في عكاشة بن محصن، حيث دعا له النبي ﷺ أن يكون من السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب، وهذه الشفاعة أيضًا خاصة بنبينا ﷺ.

**ثالثها:** الشفاعة فيمن استحق دخول النار أن لا يدخلها، فيشفع فيهم نبينا ﷺ، ومن شاء الله تعالى ألا يدخلوها فلا يدخلوها، وهذا هو الوجه الأول لشفاعته ﷺ في

(١) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٣/ ٣٥، تأليف: أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط ٢، ١٣٩٢ه، فتح الباري شرح صحيح البخاري١١/ ٥٢٢، ٥٢٣، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ه.

(٢) ينظر: التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ١/ ٢٨٥، تأليف: شمس الدين القرطبي، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير – دمشق – بيروت، ط١، ١٩٩٩م، وفتح الباري١١/ ٥٢٣.

(٣) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، ١/ ٢٨٢ – ٢٩٠، تأليف: ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط ١٠، ١٩٩٧م، وينظر أيضا: الشفاعة في الحديث النبوي صـ ٣٥- ٣٨، المؤلف: عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق المحمدي، أصل هذا الكتاب: رسالة ماجستير قدمت إلى الجامعة الإسلامية في بغداد عام ١٩٩٨م، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠٠٥م.

أهل الكبائر، وعموم شفاعته لأهل الكبائر تدل على أنه يشفع فيمن استوجب دخول النار أن لا يدخلها، وقد ذكر هذا النوع من الشفاعة بعض العلماء[١].

**رابعها:** الشفاعة فيمن دخل النار من المذنبين فيخرجون من النار بشفاعة نبينا ﷺ [٢]، أو شفاعة الملائكة أو شفاعة بعض إخوانهم من المؤمنين كالشهداء، وهذا هو الوجه الثاني من أوجه الشفاعة في أهل الكبائر، وهذا النوع من الشفاعة والذي قبله يشاركه فيها الملائكة والنبيون والمؤمنون أيضاً.

**خامسها:** الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها، وكثير من أهل العلم عدوها من شفاعات النبي ﷺ.

**سادسها:** شفاعته ﷺ لعمه أبي طالب أن يُخَفَّف عنه العذاب في أوقات مخصوصة، وهي خاصة بالنبي ﷺ، وليست شفاعة في دخوله الجنة، وإنما هي شفاعة في التخفيف عليه من النار[٣].

**مذاهب العلماء في إثبات الشفاعة ونفيها:**

لقد اتفق علماء الأمة على وقوع النوع الأول والثاني والخامس والسادس، أما بالنسبة للنوعين الثالث والرابع (الشفاعة لأهل الكبائر)، فقد جرى حولهما خلاف كبير بين أهل السنة والجماعة من جانب، وبين المعتزلة والخوارج من جانب آخر، ومحل الاختلاف الحاصل بين العلماء في الشفاعة حول مَن تجري في حقه الشفاعة؟، هل تجري في حق العصاة والمذنبين من أهل الكبائر في الدنيا، فتُسِقط

(١) ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٣/ ٤١٣، والتذكرة للقرطبي ٢/ ٦٠٨، وتحفة المريد على جوهرة التوحيد صـ ٣٠٥.

(٢) قد يقال: إن صاحب الكبيرة ليس مخلداً في النار، فما معنى الشفاعة له؟ قيل: معناها أن يعجل خروجه منها قبل استتمام عذابه الذي قضاه الله وعيداً عليه، فهذا هو معنى الشفاعة من النبي ﷺ، وليس معناه: أن الشفاعة لو لم تدركه لبقي مخلداً في النار، فإنه لا يخلد في النار إلا الكفار.

(٣) ينظر: شرح صحيح مسلم ٣/ ٣٥، فتح الباري شرح صحيح البخاري١١/ ٥٢٢، ٥٢٣.

الشفاعةُ العقوبة تجاوزاً منه سبحانه؟، أو أنها تنال المؤمنين من أهل الطاعات والقُرُبات، فتكون سبباً لزيادة الحسنات لهم، ونماءً في ثوابهم ورفع درجاتهم؟، هل نتيجة الشفاعة هي حط ذنوب المذنبين وإسقاط العقاب والعفو عنهم، أم هي زيادة الثواب ورفع الدرجات للمطيعين؟

**أ- فأهل السنة والجماعة من أشاعرة وماتريدية:** قد أثبتوا هذين النوعين من الشفاعة، واللذَيْن يُشفع بموجبهما لمرتكبي الذنوب من المؤمنين الذين ماتوا قبل التوبة واستحقوا العقاب[1].

**ب- وأما المعتزلة والخوارج ومن وافقهم:** فلم يثبتوا هذين النوعين من أنواع الشفاعة، ويُقْصرونها على التائبين دون الفسقة، يقول القاضي عبد الجبار:« لا خلاف بين الأمة في أن شفاعة النبي ﷺ ثابتة للأمة، وإنما الخلاف في أنها تثبت لمن ؟، فعندنا أن الشفاعة للتائبين من المؤمنين، وعند المرجئة أنها للفساق من أهل الصلاة»[2].

فالمعتزلة لا يجادلون في ثبوت الشفاعة، ولكنهم يجادلون في من تثبت له هذه الشفاعة؟، فهي عندهم ثابتة للتائبين من المؤمنين، لكن هذا القول لا تُجْمع عليه طوائف المعتزلة، فبينما نرى القاضي عبد الجبار يؤكد على أن الشفاعة تثبت

---

(1) ينظر: تبصرة الأدلة ٢/ ١٠٦٦، ١٠٦٧، تأليف: أبو المعين النسفي، تحقيق: د/ محمد الأنور حامد عيسى، المكتبة الأزهرية للتراث، ط ١، ٢٠١١ه، شرح المقاصد٥/١٥٧، ١٥٨، تأليف: سعد الدين مسعود بن عمر بن عبدالله التفتازاني، تحقيق: د/ عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب بيروت لبنان، ط٢، ١٩٩٨م. ، ومجموع الفتاوى١ / ٣١٨ ، ويراجع: شرح المواقف ٣٤١/٨، تأليف: السيد الشريف على بن محمد الجرجاني، ضبطه وصححه: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط١، ١٩٩٨م.

(2) شرح الأصول الخمسة صـ٦٨٧ -٦٨٩، شرح المواقف ٣٤١/٨، أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية صـ ٣٤٤، ٣٤٥، تأليف: د/ عائشة يوسف المناعي، رسالة دكتوراه من جامعة الأزهر بتاريخ ١٩٩٠، الناشر: دار الثقافة للنشر والتوزيع- الدوحة، ط١، ١٩٩٢م.

للتائبين، نرى أبو هاشم يؤكد على أن الشفاعة تحسن مع إصرار المذنب على الذنب كما في العفو، وهو رأي الأشاعرة وغيرهم في أن الشفاعة للفساق(١).

والظاهر أن الذي دعا المعتزلة إلى إنكار الشفاعة منافاتها لخلود صاحب الكبيرة في العذاب الذي هو مذهب جمهورهم الذين فسروا قول واصل بن عطاء بالمنزلة بين المنزلتين، بمعنى إعطاء العاصي حكم المسلم في الدنيا وحكم الكافر في الآخرة، ولا شك أن الشفاعة تنافي هذا الأصل، فما تمسكوا من الآيات إنما هو لقصد التأبيد ومقابلة أدلة أهل السنة بأمثالها(٢).

فمرجع الخلاف بين أهل السنة والجماعة من جانب والمعتزلة من جانب آخر حول مسألة الشفاعة هو أن مرتكب الكبيرة الذي مات على كبيرته ليس مؤمنًا عند المعتزلة فلا يكون أهلًا للشفاعة، أما أهل السنة والجماعة فيرون بأنه مؤمن فيكون من أهل الشفاعة. يقول القاضي عبد الجبار مبينًا السبب في نفيهم للشفاعة عن مرتكب الكبيرة « فإن قال: أفتقولون بالشفاعة وتؤمنون بها ؟ قيل له: نعم، ولكنها للمؤمنين دون الفاسقين، لأن الله ﷻ أخبر أنه يخلد الفاسقين في النار»(٣).

والفرق بين مذهب الخوارج والمعتزلة هو: أن صاحب الكبيرة عند المعتزلة في منزلة بين المنزلتين، أي: أنه في الدنيا لا كافر ولا مؤمن، أما في الآخرة فهو مخلد في النار، أما الخوارج فقالوا: صاحب الكبيرة كافر في الدنيا والآخرة، وهو مخلد في النار، فيفترقان في الاسم فقط، لكنهما يتفقان في الحكم عليه بالخلود في النار، وبالتالي عدم قبول الشفاعة له.

---

(١) ينظر: شرح الأصول الخمسة صـ ٦٨٩، أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية صـ ٣٤٤.

(٢) التحرير والتنوير١/ ٤٨٧، تأليف: الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع- تونس١٩٩٧م.

(٣) الأصول الخمسة صـ ٩٢،٩٣، تأليف: القاضي عبد الجبار، حققه وقدم له: د/ فيصل بدير عون، مطبوعات جامعة الكويت، لجنة التأليف والتعريب والنشر، ط ١، ١٩٩٨م.

وقد ذكر العلماء أن هناك سببا آخر في اختلاف أهل السنة والجماعة مع المعتزلة حول مسألة الشفاعة لمرتكب الكبيرة، وهو أن المعتزلة يرون وجوب تحقيق الوعيد لمرتكب الكبيرة الذي مات دون توبة، ولم يجوزوا الغفران له، وهم في هذا يخالفون أهل السنة الذين جوزوا الغفران من الله تعالى له دون التوبة، ولما جوز أهل السنة والجماعة الغفران جوزوا الشفاعة لمرتكب الكبيرة، يقول الإمام الجويني: « إذا ثبت جواز الغفران....، فيترتب على ذلك تشفيع الشفعاء وحط أوزار المجرمين بشفاعتهم، فمذهب أهل الحق أن الشفاعة حق»[1].

## ثانيًا: تعريف الكبيرة وحكم مرتكبها:

**الكبيـرة في اللغـة:** مفرد كبيرات وكبائر، وهو الإثم الكبير، جاء في لسان العرب: «الكبر: الإثم الكبير وما وعد الله عليه من النار، والكبرة كالكبر، التأنيث للمبالغة، وفي التنزيل العزيز:﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ...﴾[2]، وفي الأحاديث ذكر الكبائر في غير موضوع، واحدتها كبيرة، وهي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعاً، لعظيم أمرها»[3].

**وفي الاصطلاح:** اختلف في ضابطها على أقوال عدة[4]، يقول القرطبي: كل ذنبٍ عظم الشرع التوعد عليه بالعقاب وشدّده ، أو عظم ضرره في الوجود كبيرة

---

(1) ينظر: الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد صـ ٣٩٣، تحقيق: د/ محمد يوسف موسى، وعلي عبد المنعم عبد الحميد، مطبعة السعادة بمصر، ١٩٥٠م، وينظر: التمهيد لقواعد التوحيد صـ٣٧٣، تأليف: أبو المعين النسفي، دراسة وتحقيق: د/ حبيب الله حسن أحمد، دار الطباعة المحمدية- القاهرة، ط ١، ١٩٨٦م.

(٢) سورة النجم الآية : ٣٢ .

(٣) لسان العرب ١٢٥/٥.

(٤) ينظر: تفسير القرآن العظيم ٢٨٣/٢، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق: سامى بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، بدون تاريخ، وشرح العقيدة الطحاوية ٢٢٥/٢- ٢٢٧.

كان أو صغيرة [١] .

وقيل في تعريفها: كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب، وهو قول ابن عباس وسعيد ابن جبير والحسن البصري[٢].

وقيل أيضا : أن كل ما عصى الله به فهو كبيرة. وقد نقلوا هذا القول عن ابن عباس ، قال الإمام الرازي "من الناس من قال: جميع الذنوب والمعاصي كبائر، روى سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: كل شيء عصى الله فيه فهو كبيرة..."[٣] ، والأرجح في تعريفها هو قول ابن عباس رضي الله عنهما، وقد ذكره الحافظ ابن حجر أيضا ورجحه[٤].

## حكم مرتكب الكبيرة:

اختلفت الفرق الإسلامية في الحكم على مرتكب الكبيرة:

١- فقد ذهب أكثر الخوارج من ارتكب ذنبًا سواء كان كبيرًا أو صغيرًا، فهو كافر خالد مخلد في النار، وعذابه كعذاب الكفار الذين لا ينتحلون الإسلام، وقالت النجدات من الخوارج بأن صاحب الكبيرة من موافقيهم كافر كفر نعمة، وليس كفر عقيدة[٥].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن الكريم . محمد القرطبي ٥ / ١٦ ، الناشر دار الغد العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن ٨/ ٢٤٦، تأليف: أبو جعفر الطبرى، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠٠م.

(٣) مفاتيح الغيب للإمام الرازى ١/ ١٧٨، الناشر دار الغد العربي، الطبعة الأولى ١٤١١هـ/ ١٩٩٢ م.

(٤) فتح الباري ١٢ / ١٨١ .

(٥) ينظر: تبصرة الأدلة ٢/ ١٠٣٨، ومقالات الإسلاميين ١/ ١٦٨، تأليف: أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية- صيدا- بيروت، ط ١، ١٩٩٠م، والفرق بين الفرق صـ ٧٢، تأليف: الإمام أبي منصور عبد القاهر البغدادي، دراسة وتحقيق: محمد عثمان الخشت، مكتبة ابن سينا- القاهرة، بدون تاريخ، وشرح الأصول الخمسة صـ ١٣٧.

٢- وقالت المعتزلة بأن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر، بل هو في منزلة بين المنزلتين، وهي تسمى عندهم بالفسق، وحكمه في الآخرة أنه خالد مخلد في النار، ولكن عذابه دون عذاب الكفار(١).

٣- وذهبت المرجئة إلى القول بأن أحدًا من المسلمين لا يُعاقب على شيء من الكبائر، وكما أن الحسنة لا تنفع مع الكفر فالسيئة لا تضر مع الإيمان وحكي هذا القول عن مقاتل بن سليمان صاحب التفسير(٢).

٤- وذهب أهل السنة والجماعة بأن من ارتكب كبيرة دون كبيرة الكفر لا يعتبر كافرًا ولا منافقًا ولا يخرج عن الإيمان، بل هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، وإن مات من غير توبة إما أن يعفو الله تعالى عنه بشفاعة شفيع أو بفضل الله ﷻ وكرمه، وإما أن يعاقبه الله تعالى بقدر جنايته ثم يدخله الجنة لا محالة(٣).

## ثالثًا: التعريف بالشيعة الإمامية والشيعة الزيدية:

أ- **الشيعة الإمامية:** هم القائلون بإمامة علي ﷺ بعد النبي عليه السلام؛ نصا ظاهرا، وتعيينا صادقا، من غير تعريض بالوصف بل إشارة إليه بالعين، قالوا: وما كان في الدين والإسلام أمر أهم من تعيين الإمام، حتى تكون مفارقته الدنيا على فراغ قلب من أمر الأمة، فإنه إنما بعث لرفع الخلاف وتقرير الوفاق، فلا يجوز أن يفارق الأمة ويتركهم هملا يرى كل واحد منهم رأيا، ويسلك كل واحد منهم طريقا لا يوافقه في ذلك غيره، بل يجب أن يعين شخصا هو المرجوع إليه، وينص على واحد هو الموثوق به والمعول عليه، وقد عين عليا ﷺ في مواضع تعريضا، وفي مواضع تصريحا(٤).

(١) شرح الأصول الخمسة صـ ١٣٧- ١٤٠.
(٢) ينظر: مقالات الإسلاميين ١/ ٢٢٨، وتبصرة الأدلة ٢/ ١٠٣٧.
(٣) ينظر: تبصرة الأدلة ٢/ ١٠٣٧، ومقالات الإسلاميين ١/ ٣٤٧.
(٤) ينظر: الملل والنحل ١٤٦/١، ١٤٧، تأليف: أبي الفتح محمد عبد الكريم ابن أبي بكر أحمد الشهرستاني، تحقيق: عبدالعزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع- القاهرة ١٩٦٨م.

يقول الإمام الأشعري:« وإنما سموا رافضة لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر، وهم مجمعون على أن النبي ﷺ نص على استخلاف علي بن أبي طالب باسمه، وأظهر ذلك وأعلنه، وأن أكثر الصحابة ضلوا بتركهم الاقتداء به بعد وفاة النبي ﷺ، وأن الإمامة لا تكون إلا بنص وتوقيف، وأنها قرابة، وأنه جائز للإمام في حال التقية أن يقول: أنه ليس بإمام، وأبطلوا جميعاً الاجتهاد في الأحكام، وزعموا أن الإمام لا يكون إلا أفضل الناس، وزعموا أن علياً –رضوان الله عليه– كان مصيباً في جميع أحواله. وأنه لم يخطئ في شيء من أمور الدين إلا الكاملية أصحاب أبي كامل فإنهم أكفروا الناس بترك الاقتداء به، وأكفروا علياً بترك الطلب، وأنكروا الخروج على أئمة الجور، وقالوا: ليس يجوز ذلك دون الإمام المنصوص على إمامته، وهم سوى الكاملية أربع وعشرون فرقة، وهم يدعون الإمامية لقولهم بالنص على إمامة علي بن أبي طالب»[1].

كما يطلق عليهم الاثنا عشرية لقولهم بإمامة اثني عشر رجلاً من آل البيت، ثبتت إمامتهم حسب زعمهم بنص من النبي ﷺ، وكل واحد منهم يوصي بها لمن يليه، وأولهم سيدنا علي ﷺ وآخرهم محمد بن الحسن العسكري المزعوم الذي اختفى في حدود سنة ٢٦٠هـ.

كما يسمون بالقطعية؛ لأنهم قطعوا على موت موسى بن جعفر الصادق، ويلقب الإمام الرازي الاثني عشرية بأصحاب الانتظار؛ وذلك لأنهم يقولون بأن الإمام بعد الحسن العسكري ولده محمد بن الحسن العسكري وهو غائب وسيحضر، وتسمى الاثنا عشرية أيضا بالجعفرية، نسبة إلى جعفر الصادق ﷺ إمامهم السادس[2].

(١) مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين ١/ ٨٩.
(٢) يراجع: أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية - عرض ونقد – صـ ٨٧- ٩٧، تأليف: ناصر بن عبد الله بن علي القفاري، دار الخلفاء الراشدين- الإسكندرية، ط ١، ٢٠١٢م.

والشيعة الإمامية الاثنا عشرية هي أكبر طوائف الشيعة اليوم، كما كانت تمثل أكثرية الشيعة وجمهورها في بعض فترات التاريخ، وقد وصفهم طائفة من علماء الفرق بجمهور الشيعة، حتى أن مصطلح الشيعة في زماننا إذا أطلق فيقصد به طائفة الاثنى عشرية الإمامية الرافضة، فهذه الطائفة تعتبر أشهر فرق الشيعة، وإليها ينتمي أكثر الشيعة في إيران والعراق ولبنان وباكستان، وغيرها من البلدان التي وصلت إليها العقيدة الشيعية.

**ب: التعريف بالشيعة الزيدية:** الزيدية هم: أتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة رضي الله عنها، ولم يجوزوا ثبوت الإمامة في غيرهم، إلا أنهم جوزوا أن يكون كل فاطمي عالم شجاع سخي خرج بالإمامة، أن يكون إماما واجب الطاعة، سواء كان من أولاد الحسن، أو من أولاد الحسين رضي الله عنهما، وعن هذا جوز قوم منهم إمامة محمد وإبراهيم الإمامين ابني عبد الله بن الحسن بن الحسن، اللذين خرجا في أيام المنصور وقتلا على ذلك، وجوزوا خروج إمامين في قطرين يستجمعان هذه الخصال، ويكون كل واحد منهما واجب الطاعة، وإنما سموا زيدية لتمسكهم بقول زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

وكان زيد بن علي بويع له بالكوفة في أيام هشام بن عبد الملك، وكان أمير الكوفة يوسف بن عمر الثقفي، وكان زيد بن علي يفضل علي بن أبي طالب على سائر أصحاب رسول الله ﷺ، ويتولى أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، ويرى الخروج على أئمة الجور، فلما ظهر بالكوفة في أصحابه الذين بايعوه سمع من بعضهم الطعن على أبي بكر وعمر، فأنكر ذلك على من سمعه منه، فتفرق عنه الذين

بايعوه فقال لهم: رفضتموني، والزيدية أصناف ثلاثة: جارودية، وسليمانية، وبترية، والصالحية منهم والبترية على مذهب واحد(١).

وقد استطاع أحد أئمة الزيدية، ويسمى الحسن بن زيد، ويلقب بالحسن الأطروش أن يؤسس دولة زيدية في أرض الديلم جنوب بحر الخزر عام ٢٥٠هـ، كما استطاع الزيدية إقامة دولة لهم في اليمن عام ٢٨٠هـ، وبعد صراع مع الإسماعيلية تغلبت الإسماعيلية على اليمن، لكن بعد حوالي ألف عام استطاع الزيدية استرداد اليمن مرة ثانية عام ١٣٢٢هـ، ولا زالت اليمن معقل الزيدية ومركز ثقلهم(٢).

وقد وصف الشيخ/ محمد أبو زهرة الزيدية بأنهم «أقرب فرق الشيعة إلى الجماعة الإسلامية، وأكثر اعتدالا، وتشيعهم نحو الأئمة لم يتسم بالغلو؛ بل اعتبروهم أفضل الناس بعد الرسول ﷺ، واعتدلوا في مواقفهم تجاه الصحابة، فلم يكفروهم، وخصوصاً من بايع علي ﷺ واعترف بإمامتهم».

لكنه يعود فيقرر أن هذا الحكم لا ينسحب على جميع الزيدية، فإن بعض طوائفهم رافضة، وهم الذين خرجوا عن مبادئ زيد وآرائه، سواء كانوا متقدمين أو متأخرين، ولذا قسم الشيخ/ أبو زهرة الزيدية من حيث الاعتقاد إلى قسمين :

المتقدمون منهم، المتبعون لأقوال زيد، وهؤلاء لا يعدون من الرافضة، ويعترفون بإمامة الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وقسم من المتأخرين منهم، وهؤلاء يعدون من الرافضة، وهم يرفضون إمامة الشيخين(٣).

---

(١) ينظر: الملل والنحل للشهرستاني ١/ ١٥٤- ١٦٢.

(٢) ينظر: دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين- الخوارج والشيعة- صـ ٢٤٥- ٢٤٧، تأليف: د/ أحمد محمد أحمد جلي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية- السعودية- الرياض، ط ٢، ١٩٨٨م.

(٣) تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية صـ ٤٠- ٤٤، تأليف: الإمام/ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي- القاهرة، بدون تاريخ.

# المبحث الأول
# الشفاعة لمرتكب الكبيرة عند الشيعة الإمامية

**قبل بيان رأي الشيعة الإمامية في الشفاعة لأهل الكبائر يجب التذكير بأمرين:**

**الأمر الأول:** الإيمان عند جمهور الشيعة الإمامية هو التصديق القلبي[١]، وبعضهم أضاف إليه قول اللسان، ففسروا الإيمان بالتصديق القلبي واللساني، فهو إذعان بالقلب وإقرار باللسان، وهو ما اختاره "الطوسي"[٢] في تجريد الاعتقاد، والعلامة "ابن المطهر الحلي"[٣] في نهج المسترشدين، ولم يخرجوا مرتكبي الكبائر عن الإيمان[٤].

---

(١) ينظر: الإلهيات على هُدى الكتاب والسنة والعقل ٤/ ٣١٣، تأليف: الشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام- قم، ط ٧، ١٤٠٨ه.

(٢) نصِير الدين الطُّوسي(٥٩٧ه – ٦٧٢ه): محمد بن محمد بن الحسن، أبو جعفر، نصير الدين الطوسي، الفيلسوف، كان رأسا في العلوم العقلية، علامة بالأرصاد والمجسطي والرياضيات، علت منزلته عند (هولاكو) فكان يطيعه فيما يشير به عليه. ولد بطوس (قرب نيسابور) وصنف كتبا جليلة منها: تجريد العقائد، تلخيص المحصل ينظر: الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢ م.

(٣) ابن المطهر الحلي(١٢٥٠م- ١٣٢٥ م): الحسين بن يوسف بن المطهر الحلي، وقيل اسمه يوسف بن الحسن بن المطهر، عالم الشِّيَعَة وإمامهم ومصنفه مولده فِي سنة ولازم النصير الطوسي مُدَّة واشتغل فِي الْعُلُوم الْعَقْلِيَّة فمهر فِيهَا وصنف فِي الْأُصُول وَالْحكمَة وَكَانَ صَاحب أَمْوَال وغلمان، وَكَانَ رَأس الشِّيَعَة بالحلة واشتهرت تصانيفه منها: قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام ، و مختلف الشِّيَعَة في أحكام الشريعة ، و أنوار الملكوت في شرح الياقوت. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ٢/ ١٨٨، تأليف: ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، ط٢، سنة ١٩٧٢م.

(٤) ينظر: الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد صـ ١٩٢، ١٩٣، تأليف: محمد بن الحسن الطوسي، دار الأضواء – بيروت ١٩٨٦م، الإلهيات على هُدى الكتاب والسنة والعقل ٤/ ٣١٦، اللوامع الإلهية

يقول "الإمام الأشعري": « واختلفت الروافض في الإيمان ما هو وفي الأسماء، وهم ثلاث فرق:

١ – فالفرقة الأولى منهم: وهم جمهور الرافضة يزعمون أن الإيمان هو الإقرار بالله وبرسوله وبالإمام، وبجميع ما جاء من عندهم، فأما المعرفة بذلك فضرورة عندهم، فإذا أقر وعرف فهو مؤمن مسلم، وإذا أقر ولم يعرف فهو مسلم وليس بمؤمن.

٢ – والفرقة الثانية منهم: وهم قوم من متأخريهم من أهل زماننا هذا يزعمون أن الإيمان جميع الطاعات، وأن الكفر جميع المعاصي، ويثبتون الوعيد، ويزعمون أن المتأولين الذين خالفوا الحق بتأويلهم كفار، وهذا قول ابن جبرويه.

٣ – والفرقة الثالثة منهم: أصحاب علي بن ميثم يزعمون أن الإيمان اسم للمعرفة والإقرار ولسائر الطاعات، فمن جاء بذلك كله كان مستكمل الإيمان، ومن ترك شيئاً مما افترض الله عليه غير جاهد له فليس بمؤمن ولكن يسمى فاسقاً، وهو من أهل الملة تحل مناكحته وموارثته ولا يكفرون المتأولين»[١].

**الأمر الثاني:** المشهور عن الإمامية أنهم يرفضون أصل المعتزلة في الوعد والوعيد ويخالفونهم مخالفة حاسمة، فهم يرون وجوب تنفيذ الوعد وعدم وجوب تنفيذ الوعيد.

فالشيخ "المفيد"[٢] ينقل اعتقاد الإمامية، فيقول: « اتفقت الإمامية أن الوعيد

---

في المباحث الكلامية صـ ٣٩٢، تأليف: جمال الدين مقداد عبدالله الأسدي السيوري، تحقيق: السيد محمد علي القاضي الطباطبائي، تبريز- إيران، ط١، ١٣٩٤ه.

(١) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ١/ ١٢٥، ١٢٦.

(٢) الشيخ المُفِيد (٣٣٦ه – ٤١٣ه): محمد بن محمد بن النعمان بن عبد السلام العكبريّ، يرفع نسبه إلى قحطان، أبو عبد الله، المفيد، ويعرف بابن المعلم، محقق إمامي، انتهت إليه رئاسة الشيعة في وقته، كثير التصانيف في الأصول والكلام والفقه، ولد في عكبرا (على عشرة فراسخ من

بالخلود في النار متوجه إلى الكفار خاصة دون مرتكبي الذنوب من أهل المعرفة بالله تعالى والإقرار بفرائضه من أهل الصلاة، وأنهم بارتكاب الكبيرة لا يخرجون عن الإسلام....، واتفقت الإمامية على أن من عُذب بذنبه من أهل الإقرار والمعرفة والصلاة، لم يخلد في العذاب، وأُخرج من النار إلى الجنة فينعم فيها على الدوام»[1]، فالخلود في النار مختص بالكافر.

لكن على الرغم من تصريح الشيخ المفيد، إلا أننا نجد الإمام الأشعري قد ذكر أن طائفة من الروافض يثبتون الوعيد على مخالفيهم، وطائفة تثبت الوعيد لكل مرتكب الكبائر من أهل مقالتهم كان أو من غير أهل مقالتهم، وفي هذا يقول "الإمام الأشعري": « واختلفت الروافض في الوعيد، وهم فرقتان:

١ – فالفرقة الأولى منهم: يثبتون الوعيد على مخالفيهم، ويقولون أنهم يعذبون، ولا يقولون بإثبات الوعيد فيمن قال بقولهم، ويزعمون أن الله سبحانه يدخلهم الجنة، وإن أدخلهم النار أخرجهم منها، ورووا في ذلك عن أئمتهم أن ما كان بين الله وبين الشيعة من المعاصي سألوا الله فيهم فصفح عنهم، وما كان بين الشيعة وبين الأئمة تجاوزوا عنه، وما كان بين الشيعة وبين الناس من المظالم شفعوا لهم إليهم حتى يصفحوا عنهم.

٢– والفرقة الثانية منهم: يذهبون إلى إثبات الوعيد وأن الله ﷻ يعذب كل مرتكب الكبائر من أهل مقالتهم كان أو من غير أهل مقالتهم ويخلدهم في النار»[2].

---

بغداد) وتوفي ببغداد، له نحو مئتى مصنف، منها: الإعلام فيما اتفقت الإمامية عليه من الأحكام، أوائل المقالات في المذاهب والمختارات. ينظر: الأعلام ٧/ ٢١.

(١) أوائل المقالات في المذاهب والمختارات، تأليف: الشيخ المفيد محمد بن النعمان صـ١٤، مكتبة حقيقت بتبريز، ط١، ١٣٦٤ه، وينظر: عصرة المنجود في علم الكلام صـ ٢٥١- ٢٦١، تأليف: زين الدين العاملي البياضي، تحقيق: حسين التنكابني، مؤسسة الإمام الصادق ط١، ١٤٢٨هـ.

(٢) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ١/ ١٢٦.

فهناك طائفة من الإمامية يرون أن الوعيد بالخلود في النار إنما يكون للكفار خاصة دون مرتكبي الكبائر من أهل المعرفة بالله والإقرار بالفرائض، كما يقول المفيد، وهذا موافق لمذهب أهل السنة، لكن هناك طائفة أخرى من الشيعة الإمامية يثبتون الوعيد على مخالفيهم ويقولون أنهم يعذبون، ولا يقولون بإثبات الوعيد فيمن قال بقولهم، كما يقول الإمام الأشعري، وقد توسعوا في مفهوم الكفر والمكفرات، وحكموا بأن أصحاب البدع كلهم كفار، وأن على الإمام أن يستتيبهم عند التمكن، بعد الدعوة لهم وإقامة البينات عليهم، فإن تابوا عن بدعهم وصاروا إلى الصواب، وإلا قتلهم لردتهم عن الإيمان، وأن من مات منهم على تلك البدعة فهو من أهل النار[1]، وهناك طائفة ثالثة تثبت الوعيد لكل مرتكب الكبائر من أهل مقالتهم كان أو من غير أهل مقالتهم.

وقد ذكر الإمام "الشهرستاني" أن الشيعة الإمامية: « كانوا في الأول على مذهب أئمتهم في الأصول، ثم لما اختلفت الروايات عن أئمتهم، وتمادى الزمان: اختارت كل فرقة منهم طريقة، فصارت الإمامية بعضها معتزلة: إما وعيدية، وإما تفضيلية، وبعضها إخبارية: إما مشبهة وإما سلفية، ومن ضل الطريق وتاه لم يبال الله به في أي واد هلك»[2].

وهكذا نرى أن العلماء قد حكموا على بعض الشيعة الإمامية بأنهم وعيدية بالنسبة لمن خالفهم، وسنذكر هذا بالتفصيل بعد قليل إن شاء الله.

## رأي الشيعة الإمامية في الشفاعة لأهل الكبائر:

نتيجة لما ذهب إليه الشيعة الإمامية من القول بعدم خروج مرتكبي الكبائر عن الإيمان، وعدم خلودهم في النار، فقد ذهب الشيعة الإمامية الاثنا عشرية إلى القول

(1) ينظر: أوائل المقالات في المذاهب والمختارات صـ ١٦.
(2) الملل والنحل للشهرستاني ١/ ١٦٥.

بأن الشفاعة إنما شُرِّعت لتنال العصاة من أهل الكبائر؛ ولذا فهم يرفضون رأي المعتزلة في الشفاعة وتفسيرهم لها بأنها تكون للتائبين من الذنوب، بل هي للمذنبين والعصاة.

فقد جاء في كتاب "اعتقادات الشيخ الصدوق"[١]–وهو من متقدمي محدثي الإمامية في القرن الرابع الهجري– قوله: «اعتقادنا في الشفاعة أنها لمن ارتضى الله دينه من أهل الكبائر والصغائر، فأما التائبون من الذنوب فغير محتاجين إلى الشفاعة...، والشفاعة لا تكون لأهل الشرك والشك، ولا لأهل الكفر والجحود، بل تكون للمذنبين من أهل التوحيد» [٢].

ويقول الشيخ "المفيد": « واتفقت الإمامية على أن رسول الله ﷺ يشفع يوم القيامة لجماعة من مرتكبي الكبائر من أمته، وأن أمير المؤمنين عليه السلام يشفع في أصحاب الذنوب من شيعته، وأن أئمة آل محمد عليهم السلام يشفعون كذلك، وينجي الله بشفاعتهم كثيرا من الخاطئين»[٣].

فهو يرى أن شفاعة النبي ﷺ إنما هي للعصاة والمذنبين من أمته، ويزيد المفيد على ذلك شفاعة سيدنا علي كرم الله وجهه في عصاة الشيعة، وكذلك شفاعة الأئمة من بعده في العصاة والمذنبين من شيعتهم.

---

(١) الشيخ الصدوق(٣٠٥- ٣٨١ه): هو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، ويعرف بالصدوق، وكانت ولادته بعد سنة ٣٠٥ ه في مدينة قُم، وكانت أسرته أسرة علم وأدب، وتلقى الحديث على يد كبار المحدثين، وبلغ عدد مصنفاته ما يناهز ثلاثمائة كتاب، منها كتاب الاعتقادات، والأمالي، ومن لا يحضره الفقيه. ينظر ترجمته في مقدمة كتابه الاعتقادات صـ١٥ ـ ٩٥، تأليف: أبي جعفر الصدوق، تحقيق وتعليق: مؤسسة الإمام الهادي- قُم، ط ٣، ١٤٣٥ه.

(٢) ينظر: الاعتقادات صـ١٦٨- ١٧٢.

(٣) أوائل المقالات في المذاهب والمختارات صـ ١٤، ١٥، ويراجع: كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد صـ ٣٣٠، تأليف: ابن المطهر الحلي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت- لبنان، بدون تاريخ.

وأما "محمد بن الحسن الطوسي"[١] الملقب بشيخ الطائفة، فيقرر ما ذهب إليه المفيد من أن حقيقة الشفاعة هي إسقاط العقاب المستحق، وليس زيادة المنفعة في المشفوع له، ففي تفسيره يذكر هذا المعنى قائلا: « حقيقة الشفاعة عندنا أن تكون في إسقاط المضار دون زيادة المنافع ، والمؤمنون عندنا يشفع لهم النبي ﷺ، فيشفعه الله تعالى، ويُسقط بها العقاب عن المستحقين من أهل الصلاة»[٢].

ويأتي بعد ذلك المحقق "نصير الدين الطوسي"، فيقرر ما قرره شيوخ الإمامية السابقين عليه من أن معنى الشفاعة الذي هو إسقاط العقاب عن المستحقين هو المقصود من الشفاعة التي أجمع المسلمون على ثبوتها للنبي ﷺ [٣].

ويقول "ابن المطهر الحلِّي" وهو يشرح "متن تجريد الاعتقاد للطوسي": « اتفق العلماء على ثبوت الشفاعة للنبي ﷺ، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا﴾، قيل إنه الشفاعة، واختلفوا، فقالت الوعيدية[٤] إنها عبارة عن

---

(١)محمد بن الحسن بن علي الطوسي(٣٨٥ه – ٤٦٠ه): محمد بن الحسن بن علي الطوسي أبو جعفر، فقيه، أصولي، مجتهد، متكلم، محدث، مفسر، ولد بطوس في رمضان ٤٦٥ه، وهاجر الى العراق فهبط بغداد، وتفقه أولا بالفقه الشافعي، ثم أخذ الكلام والاصول عن الشيخ المفيد رأس الامامية، وكان يسكن بالكرخ، ثم تحول الى الكوفة وأقام بالمشهد يفقههم، وتوفي في المحرم. من تصانيفه الكثيرة: التبيان في تفسير القرآن، تهذيب الاحكام، ينظر: معجم المؤلفين ٩/ ٢٠٢، المؤلف: عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى – بيروت، ١٩٥٧ م.

(٢) التبيان في تفسير القرآن ٢/ ٢١٠، تأليف: أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط١، ١٤٣١ه. وينظر: الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد صـ ٢٠٨.

(٣) ينظر: تجريد الاعتقاد صـ ٣٠٥، تأليف: نصير الدين الطوسي، تحقيق: محمد جواد الحسيني الجلالي، مكتب الإعلام الإسلامي، ط ١، ١٤٠٧ه، وكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد صـ ٣٢٩.

(٤) الوعيدية هي الفرق التي غلبت جانب الوعيد، وقال الشهرستاني في تعريفهم: "هم القائلون بتكفير صاحب الكبيرة وتخليده في النار"، فيقصد بهم الخوارج والمعتزلة الذين أخذوا بنصوص الوعد والوعيد، وغلَوْا في نصوص الوعيد، وقالوا: لا بد أن ينجز الله وعده ووعيده، ولا يصح أن يُخلِفَ أيًّا منهما، لأن أهل الكبائر عند الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم من طوائف الشيعة مخلدون في النار، فلا تصح الشفاعة لمن استوجب عندهم دخول النار فضلاً عمن هو مخلد فيها. ينظر: الملل والنحل ١/ ٤٥، ١١٤.

طلب زيادة المنافع للمؤمنين المستحقين للثواب، وذهبت التفضلية إلى أن الشفاعة للفساق من هذه الأمة في إسقاط عقابهم، وهو الحق»[١].

وفي موضع آخر يذكر العلامة "ابن المطهر الحلِّي" أنه قد:« اتفق المسلمون على ثبوت الشفاعة لنبينا صلى الله عليه، واختلفوا فذهب المعتزلة إلى أن الشفاعة إنما هي للمؤمنين في زيادة المنافع، وذهب غيرهم إلى أنها تكون للفساق في سقوط عقابهم وهو الحق عندي»[٢].

وهكذا يحرر "ابن المطهر الحلي" محل النزاع في مسألة الشفاعة لمرتكب الكبيرة، فليس هناك خلاف بين الفرق الإسلامية في إثبات أصل الشفاعة للنبي ﷺ في الآخرة، وإنما الخلاف وقع بينهم في: هل تثبت شفاعة النبي ﷺ للفساق من المؤمنين الذين ماتوا قبل أن يتوبوا أم لا؟ وهل تكون الشفاعة في طلب المنافع ودفع المضار؟ أم تكون في رفع الدرجات فقط؟

ويقول "المجلسي"[٣] في كتابه "بحار الأنوار": « إن الأمة أجمعت على أن للنبيﷺ شفاعة مقبولة وإن اختلفوا في كيفيتها، فعندنا هي مختصة بدفع المضار وإسقاط العقاب عن مستحقيه من مذنبي المؤمنين، وقالت المعتزلة: هي في زيادة المنافع للمطيعين والتائبين دون العاصين، وهي ثابتة عندنا للنبي ﷺ ولأصحابه

---

(١) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد صـ ٣٩٣.

(٢) مناهج اليقين في أصول الدين صـ ٥٢٨، تأليف: ابن المطهر الحلي، دار الأسوة للطباعة للطباعة والنشر، ط١، ١٤١٥هـ.

(٣) محمد باقر المجلسي(١٠٣٧ هـ - ١١١١ هـ): من علماء الشِّيَعَة الأمامية الاثني عشرية، ولد في عام ١٠٣٧ هـ. في مدينة أصفهان التي كانت آنذاك من المراكز العلمية المعروفة في العالم الإسلامي، وكان والده المولى محمد تقي المجلسي من مفاخر علماء الشِّيَعَة، له مؤلفات كثيرة في شتى المجالات منها: بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، شرح الأربعين في الأحاديث ينظر: الذريعة إلى تصانيف الشِّيَعَة٤/ ٩٨- ١٢٠، تأليف: آغا بزرگ الطهراني، منشورات دار الأضواء- بيروت - لبنان. ١٩٨٣م.

المنتجين، وللأئمة من أهل بيته الطاهرين، ولصالحي المؤمنين، وينجي الله تعالى بشفاعتهم كثيرا من الخاطئين»[١].

ويذكر صاحب كتاب "عصرة المنجود في علم الكلام" أن: « الشفاعة قد تكون في طلب المنافع كمن يشفع لملك أن يجعل لفلان وصية، وقد تكون في دفع المضار، كمن يشفع إلى ملك ليسقط عن فلان عقوبته، فالمعتزلة على أن شفاعة النبي ﷺ في زيادة المنافع، بناء منهم على عدم جواز العفو عن الفاسق، والمرجئة والإمامية على أنها في إسقاط المضار بناء على جوازه، وقد سبق تحقيقه»[٢].

فهو يرى أن أصل الخلاف يرجع إلى مسألة العفو عن الفاسق، أو العفو عن مرتكب الكبيرة الذي مات قبل التوبة، فمن منع العفو عن الفاسق منع الشفاعة في حقه، وعلى هذا جرى المعتزلة والخوارج ومن تبعهم، ومن جوَّز العفو عن الفاسق جوَّز الشفاعة في حقه، وعلى هذا جرى المرجئة والشيعة الإمامية، لكنه يتجاهل موقف أهل السنة الذين ذهبوا إلى جواز الشفاعة لمرتكب الكبيرة الذي مات قبل التوبة.

وفي كتابه "الشفاعة في الكتاب والسنة" يذكر الشيخ "جعفر السبحاني"[٣] مذهب أئمة الشيعة الإمامية وأدلتهم من الكتاب والسنة، ثم يقول:« إن الدقة فيما مر من الروايات المتواترة يقضي ببطلان ما ذهب إليه المعتزلة في معنى الشفاعة، وأن

---

(١) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ٨/ ٣٠، تأليف: محمد باقر المجلسي، دار إحياء التراث العربي- بيروت- لبنان ط٣، بدون تاريخ.

(٢) عصرة المنجود في علم الكلام صـ ٢٦٢، ٢٦٣.

(٣) جعفر السبحاني(١٢٩٩ه- ١٣٩٢ه): محمد حسين بن الحاج محمد جعفر بن الحاج فرج الله السبحاني الخيابانى التبريزي، ولد بمدينة تبريز في ليلة التاسع عشر من شهر رمضان المبارك سنة ١٢٩٩، بقي أحد عشر عاما في النجف الأشرف يتلقى الدراسات العالية من خيرة مشايخ العلم بها، وقد توفي سنة ١٣٩٢ ، و من أهم مؤلفاته: نخبة الأزهار في أحكام الخيار، توقف الاجتهاد على العلم بالرجال. ينظر ترجمته في مقدمة كتابه نخبة الأزهار في أحكام الخيار صـ ١٣- ١٦، تأليف: الشيخ جعفر السبحاني، المطبعة العلمية بقم، ١٣٩٨ه.

الحق في الشفاعة هو ما عليه جمهور المسلمين من أنه عبارة عن غفران الذنوب الكبيرة ببركة شفاعة الشفيع ودعائه»[١].

وفي كتابه "الإلهيات على هُدى الكتاب والسنة والعقل" يذكر أن: « الشفاعة عند الأمم، مرفوضها، ومقبولها، يراد منها حط الذنوب، ورفع العقاب، وهي كذلك في الإسلام، بلا فرق، كما يوضحه قوله صلى الله عليه وآله: "ادخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي"، وفي المقابل ذهبت المعتزلة إلى تخصيص آيات الشفاعة بأهل الطاعة، دون العصاة، وأن أثرها ينحصر في رفع الدرجة وزيادة الثواب، وما هذا التأويل في آيات الشفاعة إلا لأجل موقف مسبق لهم في مرتكب الكبيرة، حيث حكموا بخلوده في النار إذا مات بلا توبة، فلما رأوا القول بالشفاعة التي أثرها هو إسقاط العقاب، ينافي ذلك المبنى، أوَّلوا آيات الله، فقالوا إن أثر الشفاعة إنما هو زيادة الثواب، ورفع الدرجة، وهذا المقام أحد المقامات التي يؤخذ المعتزلة فيها بالعتاب، حيث قدموا النهج على العقل الصريح، وخالفوا في ذلك جميع المسلمين»[٢][٣].

فالشيخ جعفر السبحاني يرى أن الشفاعة مختصة بدفع المضار وإسقاط العقاب عن مستحقيه من مذنبي المؤمنين، كما يرى أن الذي دعا المعتزلة إلى إنكار الشفاعة منافاتها لخلود صاحب الكبيرة في العذاب الذي هو مذهب جمهورهم.

---

(١) الشفاعة في الكتاب والسنة صـ ١٢١، تأليف: الشيخ جعفر السبحاني، دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- لبنان، ط٢، ٢٠٠٦م.

(٢) الإلهيات على هُدى الكتاب والسنة والعقل ٤/ ٣٤٨.

(٣) وللمزيد من أقوال الشيعة الإمامية في هذه المسألة، ينظر: عقيدة الشيعة تأصيل وتوثيق من خلال سبعين رسالة اعتقادية من القرن الثاني لغاية القرن العاشر الهجري، جمع وتحقيق وتقديم: الشيخ محمد رضا الأنصاري القُمي، دار التفسير- قُم، ط ٢، ٢٠١٦م، حق اليقين في معرفة أصول الدين٢/ ١٣٤- ١٤٠، تأليف: عبدالله شبر، مطبعة العرفان- صيدا- بيروت، ط ١، ١٣٥٢ه. واللوامع الإلهية في المباحث الكلامية صـ ٢٠٤، ٢٠٥،

وهكذا نرى أن هناك إجماع عند الشيعة الإمامية بأن الشفاعة إنما شُرِّعت لتنال العصاة من أهل الكبائر، فتُسقِط عنهم العقوبة تجاوزاً منه سبحانه، وليست للتائبين من الذنوب لرفع درجاتهم وزيادة ثوابهم، كما يقول المعتزلة ومن تبعهم.

## أدلة الإمامية على مذهبهم في ثبوت الشفاعة لمرتكب الكبيرة:

**استدلت الإمامية على مذهبهم بعدة أدلة[1]:**

**أ: الاستدلال بالآيات القرآنية، ومنها:**

١- قوله تعالى في حق الكفار: ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾، فمثل هذا الكلام يساق حين تنفع الشفاعة غير الكفار[2].

٢- قوله تعالى: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾[3]، فهذه الآية أثبتت أن هناك شفاعة مع كونها مشروطة بالإذن الإلهي.

**ب: الاستدلال بالأحاديث النبوية، ومنها:**

١- قوله ﷺ: « شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِى»[4].

٢- قوله ﷺ: « أُعطيت خمساً...، وأُعطيت الشفاعة»[5].

---

(1) ينظر: كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد صـ ٣٩٤، التبيان في تفسير القرآن ٢/ ٢١٠، بحار الأنوار ٨/ ٩٢- ٦٣، عصرة المنجود في علم الكلام صـ ٢٦٣، الشفاعة في الكتاب والسنة- جعفر السبحاني- صـ ٢١- ٣٢.

(٢) سورة المدثر الآية: ٤٨.

(٣) سورة البقرة الآية: ٢٥٥.

(٤) أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في الشفاعة ٤/ ٢٣٦ برقم ٤٧٣٩، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر- بيروت، بدون تاريخ، والترمذي في سننه، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ما جاء في الشفاعة ٤/ ٦٢٥ برقم ٢٤٣٥، تحقيق: أحمد شاكر، دار إحياء التراث العربي- بيروت، بدون تاريخ.

(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب التيمم ١/ ٧٤ برقم ٣٣٥، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ١/ ٣٧٠برقم ٥٢١، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.

٣- قوله ﷺ: « إنّ الله أعطاني مسألة فادّخرت مسألتي لشفاعة المؤمنين من أُمتي يوم القيامة ففعل ذلك»[١].

٤- قوله ﷺ: « إنّ من أُمتي من يدخل الله الجنة بشفاعته أكثر من مضر»[٢].

**جـ- الاستدلال بالأدلة العقلية، ومنها:**

١- أن المتبادر والأشهر في الشفاعة إنما هو في إسقاط المضار، ولو كانت في زيادة المنافع لكنا شافعين في النبي حيث قلنا: وارفع درجته.

٢- أن الشفاعة لأهل الكبائر ليست مما يحيله العقل، بل هي من الأمور الجائزة في العقل، وورد به الشرع أيضا.

**د: الاستدلال بأقوال الأئمة، ومنها:**

١- قال علي عليه السلام: « قال رسول الله ﷺ: إذا قمت المقام المحمود تشفّعت في أصحاب الكبائر من أُمتي فيشفّعني الله فيهم، والله لا تشفّعت فيمن آذى ذرّيتي"[٣].

٢- قال الحسن عليه السلام: « إنّ النبي قال في جواب نفر من اليهود سألوه عن مسائل: وأمّا شفاعتي ففي أصحاب الكبائر ما خلا أهل الشرك والظلم »[٤].

٣- سئل جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام عن المؤمن هل له شفاعة؟ قال: « نعم، فقال له رجل من القوم: هل يحتاج المؤمن إلى شفاعة محمد؟ قال: نعم، إنّ للمؤمنين خطايا وذنوباً وما من أحد إلا يحتاج إلى شفاعة محمد يومئذ »[٥].

٤- قال علي بن موسى الرضا عليهما السلام ناقلا عن علي عليه السلام: « من

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٣٧/ ٣٣٧ برقم ٢٢٦٦٥، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠١ م.

(٢) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ٨/ ٣٤.

(٣) المصدر السابق ٨/ ٣٧.

(٤) المصدر السابق ٨/ ٣٩.

(٥) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ٨/ ٤٨.

كذّب بشفاعة رسول الله لم تنله »[١].

٥- قال جعفر بن محمد الصادق: « شفاعتنا لأهل الكبائر من شيعتنا، وأما التائبون فإن الله ﷻ يقول ما على المحسنين من سبيل»[٢].

وبعد ذكر هذه الروايات السابقة يقول أحد أئمة الشيعة الإمامية: « قد وقفت على النصوص والروايات التي نقلناها من الصحاح والمسانيد لأهل السنّة والمجاميع الحديثية للشيعة الإمامية، والواجب هنا هو الوقوف على مضمون هذه الروايات على وجه الاختصار، وإليك ما تدل عليه تلك المأثورات:

١- يستفاد من الروايات المختلفة أن الشفاعة من ضروريات التشيع وأن أئمة أهل البيت يجاهرون بذلك.

٢- إنّ الدقة فيما مرّ من الروايات المتواترة يقضي ببطلان ما ذهب إليه المعتزلة في معنى الشفاعة، وأن الحق في الشفاعة هو ما عليه جمهور المسلمين من أنه عبارة عن غفران الذنوب الكبيرة ببركة شفاعة الشفيع ودعائه.

٣- إنّ الشفاعة كما تحفظ من دخول النار توجب خروج المذنب من النار بعد الدخول فيها.

٤- إن شفاعة الشافعين مشروطة بوجود مؤهلات في المشفوع لهم وقد جاء شروطها في الروايات، منها: أن لا يكون مشركاً، ومنها: أن يكون مسلماً، ومنها: أن يكون مؤمناً، ومنها: أن يكون محبّاً لأهل البيت لا ناصباً لهم العداء، ومنها: أن لا يكون مستخفاً للصلاة، نعم من كان مؤدياً للأمانة، حسن الخلق وقريباً من الناس يشفع قبل كل أحد»[٣] .

وهكذا يتفق الشيعة الإمامية مع أهل السنة في ثبوت الشفاعة لمرتكب الكبيرة

---

(١) المصدر السابق ٨/ ٤١، وللمزيد من هذه الروايات ينظر: بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ٨/ ٣٤- ٦٣، والشفاعة في الكتاب والسنة- جعفر السبحاني- صـ ١٠٨- ١١٧.

(٢) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ٨/ ٣٤.

(٣) يراجع: الشفاعة في الكتاب والسنة- جعفر السبحاني- صـ ١٢١، ١٢٢.

الذي مات قبل التوبة، بناء على الأصل الثابت عند الفريقين في جواز العفو عن مرتكب الكبيرة الذي مات قبل أن يتوب.

وقد ردَّ الشيعة الإمامية على النافين للشفاعة في حق مرتكب الكبيرة، فأما الآيات القرآنية التي استدل بها الوعيدية من الخوارج والمعتزلة والزيدية، كقوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾، وقوله : ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾، وقوله: ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾، وقوله: ﴿ من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة﴾، وقوله: ﴿ ولا يشفعون إلا لمن ارتضى﴾، فقد أجابوا عنها بأنها مخصوصة بالكفار جمعا بين الأدلة[1].

كما ردوا على الشبه العقلية التي ذكرها المنكرون للشفاعة لمرتكب الكبيرة، ومن أهم هذه الشبهات أن القول بالشفاعة فيه إغراء للناس بالكبائر، ودعوة عامة إلى اقتراف الجرائم والعظائم، وتوجب الجرأة وتحيي روح التمرد في العصاة والمجرمين، وقد أجاب الشيعة الإمامية على هذه الشبهة بأن: الشفاعة تتسبب في إصلاح سلوك المجرم وإنابته والتخلي عن التمادي في الطغيان، فإذا اعتقد العاصي بأن أولياء الله قد يشفعون في حقه إذا لم يهتك الستر، ولم يبلغ إلى الحد الذي لا تكون فيه الشفاعة نافعة، فعند ذلك ربما يعيد النظر في مسيره، ويحاول تطبيق حياته على شرائط الشفاعة، حتى لا يُحْرَمها[2].

---

(1) ينظر: اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية صـ ٢٠٥، ٢٠٦، والإلهيات على هُدى الكتاب والسنة والعقل ٤/ ٣٥٠ ، عصرة المنجود في علم الكلام صـ ٢٦٤، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد صـ ٣٩٤.

(2) ينظر: الإلهيات على هُدى الكتاب والسنة والعقل ٤/ ٣٤٦، ٤/ ٣٥٠- ٣٥٦.

## تعقيب على رأي الشيعة الإمامية في مسألة الشفاعة لأهل الكبائر:

وبعد أن ذكرنا رأي الشيعة الإمامية في إثبات الشفاعة لمرتكب الكبيرة، فلابد لنا أن نتساءل، هل الشفاعة عندهم لمرتكب الكبيرة عامة لهم ولمخالفيهم، أم أنها خاصة بالشيعة فقط؟، وهل المخالف من أهل القبلة عند الإمامية لو ارتكب كبيرة يصدق عليه ما قرروه في الشفاعة، أم يصدق فقط على مرتكب الكبيرة ممن هو على نهج فرقتهم؟

والجواب على هذا السؤال هو أن هناك تباينا واضحا واختلافا كبيرا بين الشيعة منذ نشأتهم وحتى عصرنا الحاضر في الحكم على المخالف لهم[1]، وذلك تبعا للحكم على المخالف لهم في الإمامة، فجمهور الشيعة الإمامية الرافضة على إضافة معنى آخر للإيمان، وهو الإقرار بالولاية للأئمة الاثنى عشر، لكن بعضهم حكم بعدم إيمان المخالف لهم في الإمامة، والبعض الآخر على الرغم من اعتقاده بأنها من الأصول، لكن المخالف فيها يكون مؤمنا، ولذا يمكن تقسيمهم في هذه المسألة إلى اتجاهين أو مذهبين رئيسين:

**١- مذهب جمهور الشيعة الإمامية:**

الإمامة عندهم أصل من أصول الدين، لا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها[2]،

---

(١) ولذا فقد وصف الدكتور أحمد صبحي الشيعة الإمامية الاثنى عشرية بأنها أكثر فرق الشيعة توجسا وارتيابا في المخالفين ينظر: في علم الكلام- الزيدية- صـ ٥١، تأليف: د/ أحمد محمود صبحي، دار النهضة العربية- بيروت، ط ٣، ١٩٩١م.

(٢) ينظر: كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد صـ ٤٥٤، عقائد الإمامية للمظفر صـ ٦٥، والشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب صـ ٨٠، تأليف: يوسف البحراني، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، طبع أمير- قم- إيران، ط ١، ١٤١٩ه، ومنهاج الكرامة للحلي صـ ٢٧، فجمهور الإمامية على أن الإمامة أصل من أصول الدين، بل هي من أهم أركانه وواجباته، فلا يتحقق الإيمان إلا بها ولا يقبل العمل إلا بها، أما مسألة الإمامة عند أهل السنة فليست من أصول الدين بل هي من فروعه، فهي أدخل في الفقه منها في علم الكلام، وإنما أدخلها أهل السنة في أبواب علم

وطالما أن الإمامة من أصول الدين، ولا يصح إيمان المكلف إلا بها، فالنتيجة الحتمية لهذا القول هي الحكم بكفر المخالفين المنكرين للإمامة- بالمعنى الذي قالت به الإمامية-، وهم كل المسلمين غير الشيعة الإمامية، فإنه لا يؤمن بولاية هؤلاء الأئمة الاثنى عشر إلا الإمامية.

فالاعتراف بالإمام جزء من حقيقة الإيمان، وبدونه يكون الشخص كافرا، وطالما أنهم قد حكموا على المخالف بالكفر، فبالتالي هذا التصور يلزم منه أن المخالفون من أهل القبلة لديهم كفار، وعليه لا يصدق عليهم حكمهم في الشفاعة، وإلا لزم التناقض، إذ كيف يحكمون بالكفر على المخالف لهم في الإمامة، ثم يثبتون له الشفاعة؟

وتؤكد كتب الإمامية على أن المقصود بالمخالف عندهم هو: كل من لم يوافقهم في القول بإمامة علي رضي الله عنه، بلا فصل بعد النبي ﷺ، وكذا من لم يقر بإمامة الأئمة الأحد عشر من بعده، فهذا أحد علمائهم يقول: « لا نعقل من المخالف متى أطلق إلا المخالف في الإمامة»، وأحدهم يقول: « المراد بالعامة الذين يتولون الشيخين، ويرون شرعية خلافتهما على اختلاف فرقهم»[1]، فكل من قدم الخلفاء الثلاثة على علي ﷺ يعتبر ناصبيا[2] عندهم.

فهذا التصور الشيعي الاثنى عشري للإمامة عند جمهور الشيعة الإمامية كان سببا رئيسا في تكفير كثير منهم لمخالفيهم، ولذا يقول "القاضي عبد الجبار":( وأما

---

الكلام ليشرحوا موقفهم من الإمامة، ويردُّوا على الفرق المخالفة والاعتقادات الفاسدة في هذه المسألة.

(1) ينظر: الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب صـ ٢٥٤.

(2) يذكر أحد علماء الشيعة أنه قد وقعت مشاجرة عظيمة بين المتأخرين من أصحابه في تحقيق معنى الناصبي، فزعم بعضهم أن المراد به من نصب العداوة لأهل البيت، وذهب بعضهم إلى أن المراد من نصب العداوة لمذهب الإمامية، وفي الأحاديث تصريحات بالثاني، ومن قال بالأول كان قليل البضاعة في أحاديثنا الواردة في الأصولين. ينظر: الفوائد المدنية صـ ٤٥١، تأليف: محمد أمين الاسترابادي، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي- قُم- إيران، ط ٢، ١٤٢٦ه.

الإمامية فقد ذهبت إلى أن الطريق إلى إمامة الاثنى عشر النص الجلي، الذي يكفر من أنكره، ويجب تكفيره»[١].

ويقول شيخهم "المفيد": «اتفقت الإمامية على أن من أنكر إمامة أحد من الأئمة وجحد ما أوجبه الله تعالى له من فرض الطاعة، فهو كافر ضال، مستحق للخلود في النار» [٢].

ويقول "ابن المطهر الحلي": «إن الإمامة عندنا من جملة ما هو أعظم أركان الدين، وأن الإيمان لا يثبت بدونها»[٣].

وذكر "الكليني" في كتاب "الكافي" أن معصية عليٍّ كفر وأن اعتقاد أولوية غيره بالإمامة شركٌ[٤].

ويقول شيخهم " المجلسي": «اعلم أن إطلاق لفظ الشرك والكفر على من لا يعتقد إمامة أمير المؤمنين، والأئمة من ولده عليهم السلام وفضلهم على غيرهم يدل على أنهم مخلدون في النار»[٥]، فهؤلاء المخالفين مخلدون في النار، لا يخرجون منها أبدا.

وجاء في كتاب "حق اليقين في معرفة أصول الدين": « وأما سائر المخالفين ممن لم ينصب ولم يعاند ولم يتعصب، فالذي عليه جملة من الإمامية، كالسيد المرتضى أنهم كفار في الدنيا والآخرة، والذي عليه الأكثر الأشهر أنهم كفار مخلدون في الآخرة وتجري عليهم أحكام الإسلام في الدنيا من حقن دمائهم وأموالهم»[٦].

---

(١) شرح الأصول الخمسة صـ ٧٦١.
(٢) أوائل المقالات في المذاهب والمختارات صـ٤٤ .
(٣) الألفين في إمامة مولانا أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام صـ ٤٦، تأليف: ابن المطهر الحلي، مؤسسة دين ودانش ودار الهجرة للنشر والتوزيع- قم، ايران، ط ٢، ١٩٨٢م.
(٤) الكافي ٣٥٣/١.
(٥) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ٢٣/ ٣٩٠.
(٦) حق اليقين في معرفة أصول الدين٢/ ١٨٨.

ويطرح أحد علمائهم هذا السؤال قائلا: « وهل يكفر أحد من أهل القبلة أم لا؟، ويجيب على هذا السؤال بقوله: دافعي النص على أمير المؤمنين عليه السلام، فإنهم كفرة عند جمهور أصحابنا، ويقوي ذلك عندي أن ذلك حق في دافع النص المتواتر، وما ثبت عنده بطريق يعتقد صحته، وأما المقلد الذي سبقت إليه الشبهة، وهو عاجز عن النظر في الأدلة غير المعاند فيقوى الحكم بفسقه وعدم تخليده»[1].

فهو في هذا النص يفرق بين المجتهد الذي يستطيع النظر في الأدلة، وبين المقلد العاجز عن النظر في الأدلة، فيحكم بكفر الأول، وفسق الثاني.

ويذكر العلامة "الحلِّي" وهو يشرح متن تجريد الاعتقاد للطوسي أن: « المحارب لعلي عليه السلام كافر لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: " حربك يا علي حربي " ولا شك في كفر من حارب النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأما مخالفوه في الإمامة، فقد اختلف قول علمائنا فيهم، فمنهم من حكم بكفرهم لأنهم دفعوا ما علم ثبوته من ضرورة، وهو النص الجلي الدال على إمامته مع تواتره، وذهب آخرون إلى أنهم فسقه وهو الأقوى، ثم اختلف هؤلاء على أقوال ثلاثة: أحدها: أنهم مخلدون في النار لعدم استحقاقهم الجنة، الثاني: قال بعضهم: إنهم يخرجون من النار إلى الجنة، الثالث: ما ارتضاه ابن نوبخت وجماعة من علمائنا أنهم يخرجون من النار لعدم الكفر الموجب للخلود، ولا يدخلون الجنة لعدم الايمان المقتضي لاستحقاق الثوب»[2].

وهكذا يبين "ابن المطهر الحلِّي" أن علماء الشيعة قد اتفقوا على كفر من حارب عليا رضي الله عنه، لكنهم قد اختلفوا في الحكم على مخالفوه في الإمامة فمنهم من حكم بكفره، ومنهم من حكم بفسقه، ومن حكم بفسقه اختلفوا في حكمه في

---

(1) اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية صـ ٣٩٢، ٣٩٣.

(2) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد صـ ٣٩٨.

الآخرة، فمنهم من قال بخلوده في النار، ومنهم من قال بخروجه من النار إلى الجنة، ومنهم من قال بخروجه من النار وعدم دخوله الجنة.

وقد اتسعت رقعة المخالفين عند الاثنى عشرية لتشمل كل من عداهم، بما في ذلك الصحابة الذين لم يولوا عليا ﷺ الخلافة أول الأمر، ثم امتدت لتضم سائر المخالفين في المعتقد، وعلى رأسهم أهل السنة والجماعة، وكذا المعتزلة، والخوارج، والصوفية، وحتى الشيعة غير الاثنى عشرية كالزيدية، والإسماعيلية، ثم وصل الأمر إلى المخالفين من داخل المذهب الاثنى عشري، ومن أمثلته الصراع بين الإخباريين والأصوليين(١).

فبعض هؤلاء الشيعة الإمامية كفروا الأشاعرة، لأنهم لم يعرفوا ربهم بوجه صحيح، بل عرفوه بوجه غير صحيح، فلا فرق بين معرفتهم هذه وبين معرفة باقي الكفار...، فالأشاعرة ومتابعوهم أسوء حالاً في باب معرفة الصانع من المشركين والنصارى، ووصفوهم بأنهم مجوس هذه الأمة(٢).

بل والزيدية عندهم نواصب، وهم بمنزلة الواقفة والفطحية، فقد جاء عن الرضا والصادق أن: « الزيدية والواقفة والنصاب بمنزلة عنده سواء»(٣)، وعن ابن أبي عمير عمّن حدثه قال سألت محمد بن علي الرضا عن هذه الآية: ﴿وجوه يومئذ خاشعة عاملة ناصبة﴾(٤) قال: نزلت في النصاب والزيدية والواقفة من النصاب».

قال "المجلسي" بعد هذه الرواية: « أقول: كتب أخبارنا مشحونة بالأخبار الدالة على كفر الزيدية وأمثالهم من الفطحية والواقفة وغيرهم من الفرق المضلة

---

(١) ينظر: الموقف من المخالف بين الخوارج والشيعة الإثني عشرية صـ ١٠٥.
(٢) الأنوار النعمانية٢/٢٧٨، تأليف: نعمة الله الجزائري، مطبعة شركة جان- تبريز- إيران، بدون تاريخ.
(٣) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ٧٣/٣٤.
(٤) سورة الغاشية الآية: ٣.

المبتدعة»[1].

والخلاصة أن من يعتقد بإمامة سيدنا علي وأولاده، ويعتقد بالمعتقدات الشيعية، فله عندهم منزلة عالية ومكانة رفيعة في الآخرة، وهم الناجون من عذاب الله يوم القيامة وكتب الشيعة مليئة بهذا، فقد ذكر الكليني عن أبي عبد الله، عن أبي بصير، وقد دخل عليه وهو كبير السن، وبعد حوار طويل قال له:( يا أبا محمّد أما علمت أن الله تبارك وتعالى يكرم الشباب منكم ويستحي من الكهول؟ قال: قلت: جعلت فداك فكيف يكرم الشباب ويستحي من الكهول؟ قال: الله يكرم الشباب منكم أن يعذّبهم ويستحي من الكهول أن يحاسبهم....، قال: قلت: جعلت فداك هذا لنا خاصّ أم لأهل التوحيد؟ قال: فقال: لا والله إلاّ لكم خاصّة دون العامّة. قال: قلت: جعلت فداك زدني. قال: يا أبا محمّد ما استثنى الله أحداً من أوصياء الأنبياء ولا أتباعهم ما خلا أمير المؤمنين عليه السلام وشيعته فقال في كتابه وقوله الحقّ: ﴿يَوْمَ لاَ يُغْنِي مَوْلىً عَنْ مَوْلىً شَيْئاً وَلاَهُمْ يُنْصَرُونَ * إِلاَّ مَن رَحِمَ﴾، يعني بذلك عليّاً وشيعته، يا أبا محمّد فهل سررتك؟....، قال: قلت: جعلت فداك زدني. قال: يا أبا محمّد ما من آية نزلت تقود إلى الجنّة وتذكر أهلها بخير إلاّ وهي فينا وفي شيعتنا، وما من آية نزلت تذكر أهلها بسوء وتسوق إلى النار، إلاّ وهي في عدوّنا ومن خالفنا، فهل سررتك يا أبا محمد؟ قال: قلت: جعلت فداك زدني. فقال: يا أبا محمّد ليس على ملّة إبراهيم صلّى الله عليه وآله إلاّ نحن وشيعتنا وسائر الناس من ذلك براء، يا أبا محمّد فهل سررتك؟»[2].

وحتى لا يقال إننا نحكم عليهم بلازم قولهم، فهناك نصوص صريحة عند بعض علماء الشيعة الإمامية تفيد بأن الشفاعة لمرتكب الكبيرة لمن هو من الشيعة

(١) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ٣٧/ ٣٤.
(٢) فضائل الشيعة، ضمن مجموعة صفات الشيعة، مصادقة الإخوان صـ ١١٣- ١١٧، تأليف: محمد بن علي بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق، تحقيق: أحمد الماحوزي، مركز أهل الذكر لنشر تراث أهل البيت- قم، ط ١، ٢٠١٩م.

خاصة، وليست عامة للمخالفين لهم، وفي هذا يقول الشيخ "المفيد": « أقول إن رسول الله ﷺ يشفع يوم القيامة في مذنبي أمته من الشيعة خاصة، فيُشفعه الله ﷻ وتشفع الأئمة في مثل ما ذكرناه من شيعتهم فيشفعهم الله، ويشفع المؤمن البر لصديقه المؤمن المذنب فتنفعه شفاعته ويشفعه الله، وعلى هذا القول إجماع الإمامية إلا من شذ منهم، وقد نطق به القرآن وتظاهرت به الأخبار »[1].

وقد تبنى "المجلسي" نفس المعنى السابق في باب عقده بعنوان: "باب الصفح عن الشيعة" وذكر فيه سبعًا وتسعين رواية وقد صدر الباب المذكور بحديث: "إذا كان يوم القيامة ولينا حساب شيعتنا، فمن كانت مظلمته فيما بينه وبين الله ﷻ حكمنا فيها فأجابنا، ومن كانت مظلمته فيما بينه وبين الناس استوهبناها فوهبت لنا، ومن كانت مظلمته فيما بينه وبيننا كنا أحق من عفا وصفح"[2] .

وهذا هو المعنى الذي أشار إليه الإمام " أبو الحسن الأشعري" في "مقالات الإسلاميين"، لما ذكر أن فرقة من الشيعة الإمامية يثبتون الوعيد على مخالفيهم، ويقولون أنهم يعذبون، ولا يقولون بإثبات الوعيد فيمن قال بقولهم، ويزعمون أن الله سبحانه يدخلهم الجنة، وإن أدخلهم النار أخرجهم منها، ورووا في ذلك عن أئمتهم أن ما كان بين الله وبين الشيعة من المعاصي سألوا الله فيهم فصفح عنهم، وما كان بين الشيعة وبين الأئمة تجاوزوا عنه، وما كان بين الشيعة وبين الناس من المظالم شفعوا لهم إليهم حتى يصفحوا عنهم، فهم كما نرى وعيدية بالنسبة لمن خالفهم.

وعن أبي عبدالله وأبي جعفر عليهما السلام قالا: « والله لنشفعن والله لنشفعن في المذنبين من شيعتنا حتى تقول أعداؤنا إذا رأوا ذلك : ﴿ فما لنا من شافعين ولا

---

(1) أوائل المقالات في المذاهب والمختارات صـ ٥٢، ٥٣.

(2) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ٨/ ٤٠.

صديق حميم فلو أن لنا كرة فنكون من المؤمنين﴾»[1].

وعن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال: « نزلت هذه الآية فينا وفي شيعتنا قوله تعالى: ﴿ فما لنا من شافعين ولا صديق حميم ﴾، وذلك أن الله تعالى يفضلنا ويفضل شيعتنا حتى إنا لنشفع ويشفعون، فإذا رأى ذلك من ليس منهم قالوا: ﴿ فما لنا من شافعين ولا صديق حميم ﴾»[2].

وعن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «مدمن الخمر كعابد الوثن، والناصب لآل محمد صلى الله عليه وآله شر منه. قلت: جعلت فداك ومن شر من عابد الوثن؟ فقال: إن شارب الخمر تدركه الشفاعة يوماً، وإن الناصب لو شفع أهل السماوات والأرض لم يشفعوا»[3].

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: « لو أن كل ملك خلقه الله ﷻ، وكل نبي بعثه الله، وكل صدّيق، وكل شهيد شفعوا في ناصب لنا أهل البيت أن يخرجه الله ﷻ من النار ما أخرجه الله أبداً، والله ﷻ يقول في كتابه: ﴿ مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَدًا ﴾»[4].

ويحاول بعض الشيعة أن يخفف من تلك النزعة التكفيرية للمخالفين بقوله: إن من أطلق القول بكفر من لم يؤمن بالإمامة ومخالف الشيعة الإمامية الاثني عشرية إنما يقصد بذلك الإطلاق كفر الآخرة، وعدم قبول إيمانه وأعماله في الآخرة وليس في الدنيا، ولذلك يصرحون بأن المخالف كافر الآخرة مسلم الدنيا، أو مسلم ظاهرا، أو مسلم حكما، ولم يُقَل عنه أنه كافر في الدنيا يعامل معاملة الكافر أبدا، من حيث إباحة الدم والمال والعرض وكذا النجاسة وعدم جواز التزويج منه وعدم جواز أكل

---

(1) المصدر السابق ٨/ ٣٧.
(2) المصدر السابق ٨/ ٥٦.
(3) المصدر السابق ٨/ ٤١.
(4) المصدر السابق ٢٧/ ٢٣٤.

ذبيحته أو الصلاة خلفه، وهي كما نرى محاولة قد جانبها الصواب.

٢- **مذهب المعتدلين من الشيعة الإمامية:** إن تكفير المخالفين على الرغم من أنه السمة العامة عند جمهور الشيعة الإمامية، إلا أنه ليس قول كل علمائهم، فالإمام "الرازي" الأشعري لما قال في كتابه "المحصل": أن الكفر عبارة عن إنكار ما علم بالضرورة مجيء الرسول به، فعلى هذا لا يكفر أحد من أهل القبلة، علق عليه "الطوسي" قائلا: « وهو أقرب إلى الاحتياط من قول الباقيين، فإن في تكفير المسلمين خطرا»[(١)]، وعليه فإن قوله الذي ذكرناه عنه سابقا في ثبوت الشفاعة لمرتكب الكبيرة يقتضي أن تكون الشفاعة عنده لمرتكب الكبيرة عامة لهم ولمخالفيهم.

وإذا كانت الْإِمَامَة من أصول الدين عند جمهور الشِّيَعَة الإمامية يكفر مخالفها عند جمهورهم، وبالتالي لا تنفعة شفاعة الشافعين، فإننا نجد أحد علماء الشيعة الإمامية المتأخرين، وهو "محمد جواد مغنية"[(٢)] يعتبر الْإِمَامَة من أصول المذهب، وليست من أصول الإسلام، فيقول: «ضرورات المذهب عند الشيعة على نوعين: النوعِ الأولِ يعود إلى الأصول، وهي الْإِمَامَة، فيجب على كل شيعي إمامي اثني عشري، أن يعتقد بإمامة الاثني عشر إمامًا، ومن تركَ التدينَ بإمامتهم عالمًا كان أم جاهلًا، واعتقد بالأصول الثلاثة، فهو عند الشِيعة مسلمٌ غير شيعي، له ما للمسلمين، وعليه ما عليهم، فالْإِمَامَة أصلٌ لمذهبِ التشيُّع ... النوع الثاني من ضرورات مذهب الشِّيَعَة يرجع إلى الفروع، كنفي العول، والتعصيب، ووجوب

(١) ينظر: تلخيص المحصل المعروف بنقد المحصل صـ ٤٠٥، تأليف: الخواجة نصير الدين الطوسي، دار الأضواء بيروت- لبنان، ط ٢، ١٩٨٥م، وينظر: تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة أسبابه ومظاهره صـ ٥٠٤، تأليف/ عبد اللطيف بن عبد القادر الحفظي، رسالة ماجستير بجامعة محمد بن سعود الاسلامية، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع- جدة، ط١، ٢٠٠٠م.

(٢) محمد بن محمود بن محمد بن جواد بن مُغْنِيَّة(١٩٠٤م - ١٩٧٩م): شيعي اثنا عشري ولد في لبنان، تلقي تعليمه بالنجف وبلغ أعلى الدرجات في العلم والمعرفة الشيعية، حتى صار مرجعًا من مراجع الشيعة، ومن أهم مؤلفاته: الشيعة والحاكمون، وشبهات الملحدين، فلسفة الأخلاق في الإسلام. ينظر ترجمته في: أعيان الشيعة ١٠/ ٦٨، ١١٠، ٩/ ٢٠٥، ٢٠٦، تأليف: السيد محسن الأمين، تحقيق: حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات - بيروت – لبنان، ١٩٨٣ م.

الإشهاد على الطلاق، وفتح باب الاجتهاد، وما إلى ذلك مما اختصوا به دون سائر المذاهب الإسلامية، فمن أنكر فرعًا منها مع علمه بثبوته في مذهب التشيع لم يكن شيعيًا»[١].

فهو يعد الْإِمَامَة من أصول المذهب الشيعي، لا من أصول الإسلام، ولا يترتب عليها كفر أو إيمان، إنما يتوقف عليها كون المرء من الشِّيَعَة أو لا، ثم يؤكد هذا القول في أول كتابه "الجوامع والفوارق" عند حديثه عن أصول الدين، فيقول: «إنَّ المسلمَ من صَدَّقَ مقتنعا بكل ما اعتبره الإسلام من الأصول والفروع، والأصول ثلاثة: التَّوْحِيد والنُّبُوَّة والْمَعَاد فمن شك في أصل منها، أو ذهل عنه قاصرًا أو مقصرًا فليس بمسلم»[٢]، فهذا القول يبين أن أصول الإسلام عنده ثلاثة، وهي: التَّوْحِيد والنُّبُوَّة والْمَعَاد ودونها من الفروع لا يكفر المرء بإنكارها.

ويؤكد ما سبق بقوله: «فالْإِمَامَة ليست أصلًا من أصول دين الإسلام، وإنما هي أصل لمذهب التشيع فمنكرها مسلم إذا اعتقد بالتَّوْحِيد، والنُّبُوَّة، والْمَعَاد، ولكنه ليس شيعيًا»[٣]، ثم يقول في موطن آخر في نفس الكتاب: «والفرق بين الأصول والفروع الضرورية، أن الذي لا يدين بأحد الأصول يكون خارجًا عن الإسلام، جاهلًا كان أم غير جاهل»[٤] .

ومعنى كلامه أنَّ منكرَ الأصولِ كافرٌ، ومن ينكر غيرها من الفروع لا يمكن أن يطلق عليه اسم الكفر، فهو لا يعتقد في الْإِمَامَة أنها من أصول الدين، ولهذا فهو لا

(١) الشيعة في الميزان صـ ٢٦٩، تأليف: محمد جواد مغنية، دار الجواد – بيروت، ط ٦، ١٩٨٦ م.

(٢) الجوامع والفوارق بين السنة والشيعة صـ ٣٦، تأليف: محمد جواد مغنية، تحقيق: عبد الحسين مغنية، دار عز الدين للطباعة والتوزيع، بيروت لبنان، بدون تاريخ.

(٣) المصدر السابق صـ ٣٧.

(٤) الجوامع والفوارق بين السنة والشيعة صـ ٣٦.

يقول بكفر أهل السُّنَّة والجماعة ولا غيرهم من أهل القبلة ممن ينكر الْإِمَامَة، وهو موقف معتدل إلى حد ما، ويلزم من ذلك أن يكون قولهم بالشفاعة عنده لمرتكب الكبيرة عاما لهم ولمخالفيهم.

ويذكر صاحب كتاب "أصل الشيعة وأصولها": « أن من اعتقد بالإمامة بالمعنى الذي ذكرناه، فهو عندهم مؤمن- يعني عند الشيعة- مؤمن بالمعنى الأخص، وإذا اقتصر على تلك الأركان الأربعة فهو مسلم ومؤمن بالمعنى الأعم، تترتب عليه جميع أحكام الإسلام من حرمة دمه وماله وعرضه، ووجوب حفظه وحرمة غيبته، وغير ذلك، لا أنه بعدم الاعتقاد بالإمامة يخرج عن كونه مسلما معاذ الله»[١].

كما يذكر بعض الباحثين[٢] أن بعض متأخري الشيعة قد حاول أن يخفف من تلك النزعة التكفيرية، ففرق بين الناصب والمخالف، وحكم بكفر الأول دون الثاني، وهي محاولة لم يكتب لها كبير نجاح، فقد أشار "يوسف البحراني" في نص مهم إلى هذا التطور المنهجي الذي حدث في مذهب الاثنى عشرية، فقال: المشهور بين متأخري الأصحاب هو الحكم بإسلام المخالفين وطهارتهم، وخصوا الكفر والنجاسة بالناصب- وهو عندهم من أظهر عداوة أهل البيت- والمشهور في كلام أصحابنا المتقدمين هو الحكم بكفرهم ونصبهم ونجاستهم، وهو المؤيد بالروايات الإمامية[٣].

---

(١) أصل الشيعة وأصولها صـ ٢١٣، تأليف: محمد الحسين آل كاشف الغطاء، تحقيق: علاء جعفر، مؤسسة الإمام علي، بدون تاريخ.

(٢) د/ أحمد قوشتي عبد الرحيم في بحثه المعنون بـ" الموقف من المخالف بين الخوارج والشيعة الإثني عشرية" صـ ١٤١، مجلة مركز البحوث والدراسات الإسلامية، جامعة القاهرة - كلية دار العلوم ، العدد ٤١ سنة ٢٠١٣م.

(٣) الحدائق الناضرة ٥/ ١٧٥، تأليف: يوسف البحراني حققه وعلق عليه وأشرف على طبعه: محمد تقي الإيرواني، مؤسسة النشر الاسلامي بقم – إيران، بدون تاريخ.

لكن هل تغير موقف الشيعة المعاصرين من عموم أهل السنة؟ والجواب على هذا السؤال هو: أن الناظر في الكتابات الشيعية المعاصرة يجد تباينا واضحا في هذه المسألة، فهناك شخصيات ظلت تتبنى الوجهة المغالية والمتطرفة مع المخالف، وهناك كتابات أخرى سلكت مسلكا يتسم بكثير من التسامح والاعتدال، كموقف أصحاب نزعات التصحيح والاعتدال مثل موسى الموسوي وأحمد الكاتب والخوئيني، وغيرهم، وموقف الناشطين منهم في مجال التقريب بين المذاهب الإسلامية كخطاب كاشف الغطاء لرشيد رضا، والذي يؤكد فيه على عدم تكفير الشيعة لكل مسلم نطق بالشهادتين وحرمة دمه وماله وعرضه، لكن الذي يعكر صفو هذه المحاولات هي تناقضات أصحابها في مواضع أخرى من كتبهم، مما يثير احتمال أن تكون تلك الأقوال كلها من قبيل التقية الشيعية، بدليل عدم الإنكار أو الرفض الصريح لما في كتب المذهب من كتابات تحريضية متشنجة[1].

فهل هذا الاعتدال نتيجة صدق واقتناع ومراجعة فكرية؟، أم أنه محاولة للتقريب بين أهل السنة والشيعة؟، أم أنه تقية لخداع أهل السنة؟

والجواب أن لنا الظاهر والله يتولى السرائر، وسواء أقروا بالشفاعة لمخالفيهم كما هو رأي المعتدلين، أو نفوها كما هو رأي جمهورهم، فلا يضرنا حكم أحد، فالله تعالى قد أثبتها في القرآن لجميع العصاة والمذنبين من المسلمين، ونبينا ﷺ قال: « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»، فجعلها عامة لجميع العصاة والمذنبين، ونسأل الله أن نكون من أهلها.

(1) ينظر: الموقف من المخالف بين الخوارج والشيعة الاثني عشرية صـ ١٤٧- ١٥٠.

# المبحث الثاني
# الشفاعة لمرتكب الكبيرة عند الشيعة الزيدية

الشيعة الزيدية على مذهب المعتزلة في باب الاعتقاد، فلقد التقى الزيدية مع المعتزلة في أصولهم الخمسة، حيث أدخلوا هذه الأُصول في مذهبهم، يقول الإمام "الشهرستاني" عن الزيدية: « وأما في الأصول فيرون رأي المعتزلة حذو القذة بالقذة، ويعظمون أئمة الاعتزال أكثر من تعظيمهم أئمة أهل البيت، وأما في الفروع فهم على مذهب أبي حنيفة إلا في مسائل قليلة يوافقون فيها الشافعي رحمه الله والشيعة»[١].

وقد وصف الإمام "صالح بن مهدي المقبلي"[٢] حال متأخري الزيدية الذين عاصرهم، فقال: « كالزيدية في هذا الجبل من اليمن، هم معتزلة في كل الموارد إلا في شيء من مسائل الإمامة»[٣]..

**وقبل بيان رأي الشيعة الزيدية في الشفاعة لأهل الكبائر لا بد من بيان أمرين:**

**<u>الأمر الأول</u>:** الإيمان عند جمهور الشيعة الزيدية هو اعتقاد وقول وعمل،

(١) الملل والنحل ١/ ١٦٢.

(٢) المقبلي (١٦٣٧ - ١٦٩٦ م) صالح بن مهدي بن علي المقبلي: مجتهد، من أعيان الفقهاء. ولد في قرية مقبل في جهة لاعة، من بلاد كوكبان، باليمن، في الشمال الغربي من صنعاء، وكان على مذهب الإمام زيد، فنبذ التقليد، وناظره بعض المشايخ بصنعاء، فأدت المناظرة إلى المنافرة، فعاف المقام باليمن، فرحل بأهله إلى مكة سنة ١٠٨٠ هـ، فاشتهر، وكتب فيها مؤلفاته، وتوفي بها، من كتبه: العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ، والأبحاث المسددة في مسائل متعددة. ينظر: الأعلام للزركلي ٣/ ١٩٧.

(٣) العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ صـ ١٢، تأليف: صالح بن مهدي المقبلي، دار الحديث- بيروت- لبنان، ط ٢، ١٩٨٥م.

فالمؤمن عندهم من اعتقد بقلبه وأقر بلسانه وعمل بجوارحه[١]، وهم كالمعتزلة يشترطون العمل لصحة الإيمان، فمن قصر في الطاعات أو ارتكب المعاصي لا يسمى مؤمنا، بل مرتكب الكبيرة عندهم في منزلة بين المنزلتين، وسموا هذه المنزلة فسقا.

يقول الإمام "أحمد بن الحسن بن محمد الرّصاص"[٢] في كتابه "مصباح العلوم"« أن أصحاب الكبائر من هذه الأمة كشارب الخمر والزاني ومن جرى مجراهما يسمون فساقا، ولا يسمون كفارا، كما هو قول الخوارج، لأنهم لو كانوا كفارا لما جاز دفنهم في مقابر المسلمين، ولا مناكحتهم ولا موارثتهم، فلما علمنا أن ذلك كله جائز، دل ذلك على أنهم لا يجوز أن يسموا كفارا، ولا يجوز أن يسموا مؤمنين كما تقول المرجئة، لأن المؤمن في الشريعة يجب مدحه وتعظيمه، والفاسق لا يجوز مدحه ولا تعظيمه، فلا يجوز أن يسمى مؤمنا، فلم يبق إلا أنهم يسمون فساقا، ولا يجوز أن يطلق عليهم اسم الكفر والإيمان»[٣].

---

(١) ينظر: عدة الأكياس في شرح معاني الأساس ٢/ ٧، ٨، تأليف: أحمد بن محمد الشرفي، دار الحكمة اليمانية، ط١، ١٩٩٥م، والوعد والوعيد١/ ٨٦، تأليف: أحمد بن يحي المرتضى- ضمن البحر الزَّخَّار للمؤلف- دار الحكمة اليمانية- صنعاء، ط ١، ١٩٤٧م، والتمهيد في شرح معالم العدل والتوحيد صـ ٥٠٩، تأليف: يحيي بن حمزة العلوي، تحقيق: هشام حنفي سيد، مكتبة الثقافة الدينية، ط١، ٢٠٠٨م، نظرات في ملامح المذهب الزيدي وخصائصه ص ٦٣، المؤلف : السيد العلامة محمد بن عبد الله عوض المؤيدي، مكتبة أهل البيت - اليمن- صعدة، ط ٢، ١٤٣٦هـ.

(٢) العالم الجليل أحمد بن الحسن بن محمد الرّصاص، فقد كان قطباً من أقطاب علماء الزيدية، تتلمذ على يد والده المتوفي: ٥٨٤هـ، وقد توفي هو سنة ٦٢١ هـ. وله مؤلفات جامعة نافعة منها: مسائل الهادوية في التنبيه على أبيات المزية على مذهب الزيدية، ومصباح العلوم في معرفة الحي القيوم، ويعرف أيضاً بالثلاثين مسألة: عشر منها في التوحيد، وعشر في العدل، وعشر في الوعد والوعيد، وهي خلاصة عقيدة الزيدية. ينظر ترجمته في مقدمة كتابه مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم- مقدمة المحقق صـ ٨، ٩، تحقيق: د/ المرتضى بن زيد المخطوري الحسني، مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ٢٠٠٣م.

(٣) مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم صـ ٥٨، ٥٩، وللمزيد من آراء الزيدية في هذه المسألة ينظر: المنزلة بين المنزلتين صـ ٢٣، تأليف: يحي بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم- منتزع من مجموع كتبه ورسائله، تحقيق: عبد الله بن محمد الشاذلي، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، بدون تاريخ، ونظرات في ملامح المذهب الزيدي وخصائصه صـ ٧١.

وتحت عنوان فصل في أهل الكبائر يطرح أحد أئمة الزيدية هذا التساؤل ثم يجيب عليه قائلا: « فإن قيل: ماذا تدين به في أهل الكبائر سوى أهل الكفر؟ فقل : أُسميهم : فُسَّاقاً، ومجرمين، وطغاة، وظالمين، لإجماع الأمّة على تسميتهم بذلك، ولا أُسمِّيهم كفاراً على الإطلاق، ولا مؤمنين، لفقد الدلالة على ذلك، وأدين الله تعالى بأنهم متى ماتوا مصرين على الكبائر، فإنهم يدخلون نار جهنم، ويخلدون فيها أبدا، ولا يخرجون في حال من الأحوال»[1].

**الأمر الثاني:** من أهم الأصول التي أخذها الزيدية عن المعتزلة (الوعد والوعيد)، وأدخلوا تحته ما أدخل المعتزلة تحته من مسائل، حيث تذهب الزيدية للقول بأن ثبوت العدل يترتب عليه وجوب الوعد على المطيع والوعيد على العاصي، وأن الباري ﷻ صادق الوعد والوعيد، فوعده حق فإن وعد المؤمنين بالثواب فوعده حق لا يتبدل ولا يتغير، وبذلك فإن بقى المؤمن على إيمانه فمورده الجنة لا محاله، وكذا توعده للكفار بالعقاب فهذا الوعيد حق منه لا محاله، فإن بقى الكافر مصرا على كفره غير تائب منه فمصيره النار لا محاله، ويخلد فيها خلودا دائما، ويرون أن من توعده الله بالعقاب من الفساق وبقى مصرا على فسقه ومات كذلك، فإنه يدخله النار، ويخلده فيها خلودا دائما، لكن عذابه أدنى وأخف من عذاب الكافر.

فإذا كان حكم صاحب الكبيرة في الدنيا أنه في منزلة بين المنزلتين، كما تقول المعتزلة، فقد أخذ الزيدية عنهم حكمه في الآخرة، وهو أنه خالد مخلد في النار، يقول الإمام "الأشعري":« وأجمعت الزيدية أن أصحاب الكبائر كلهم معذبون في النار خالدون فيها مخلدون أبداً لا يخرجون منها ولا يغيبون عنها»[2].

يقول الإمام "البغدادي":« اجتمعت الفرق الثلاث الذين ذكرناهم من الزيدية

---

(1) العقد الثمين في معرفة رب العالمين صـ ٥٨ـ، ٥٩، تأليف الحسين بن بدر الدين محمد، حققه وعلق عليه: محمد يحيى سالم عزان، مكتبة التراث الإسلامي، اليمن- صعدة، ط٢، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

(2) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ١/ ٧٥.

على القول بأن أصحاب الكبائر من الأمة يكونون مخلدين في النار، فهم من هذا الوجه كالخوارج الذين أيأسوا أشرار المذنبين من رحمة الله تعالى»[١].

يقول الإمام "القاسم الرسي"[٢]: « فكل من مات على معاصي الله مصرا غير تائب إلى الله، فهو من أهل وعيد الله وعقابه»[٣].

ويقول أحد علمائهم: «المشهور من كلام أصحابنا وأكثر المعتزلة أن عقاب أدنى كفر أكثر من عقاب أعظم فسق»[٤].

ويذكر الإمام "أحمد بن الحسن بن محمد الرصاص" في كتابه "مصباح العلوم" عشر مسائل تحت عنوان: الوعيد والوعيد، ومنها:« المسألة الثالثة: أن من توعده الله بالعقاب من الفساق، فإنه متى مات مصرا على فسقه، فإنه يدخله النار، ويخلده فيها خلودا دائما»[٥].

يقول الإمام "الهادي":« وندين بأن الله صادق في أخباره كلها، وأنه لا يخلف الميعاد، ولا يبدل القول لديه»[٦].

وجاء في عدة الأكياس:« قال أئمتنا عليهم السلام وجمهور المعتزلة: ولا يجوز

---

(١) الفرق بين الفرق صـ ٤٤.

(٢) القاسم الرّسّي (١٦٩ - ٢٤٦ هـ) القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن الحسن الحسني، الهاشمي، الرسي أبو محمد، فقيه، شاعر، مشارك في أصناف من العلوم. كان يسكن جبال قدس من أطراف المدينة، وتوفي في الرس، وهو مؤسس المذهب الزيدي ودولته في اليمن، من تصانيفه: الرد على ابن المقفع، سياسة النفس، العدل والتوحيد، الناسخ والمنسوخ، ورسالة في الإمامة. ينظر: معجم المؤلفين ٨/ ٩١.

(٣) كتاب أصول العدل والتوحيد صـ ١٥١، وينظر: الأصول الخمسة صـ ١٦٨ - ضمن رسائل العدل والتوحيد، تأليف: القاسم الرسي، دراسة وتحقيق: د/ محمد عمارة، دار الشروق، ط٢، ١٩٨٤م.

(٤) ينظر: عدة الأكياس ٢/ ٢٧٠.

(٥) مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم صـ ٥٧.

(٦) أصول الدين صـ ٧٧، تأليف: الإمام يحي بن الحسين الهادي، مكتبة اليمن الكبرى- صنعاء، بدون تاريخ.

على الله تعالى خلف الوعيد للعصاة بالعقاب مطلقا»[١].

وهذا مخالف لما كان عليه الإمام زيد رضي الله عنه، حيث إن الإمام زيد حكم على مرتكب الكبيرة بأنه في منزلة بين المنزلتين كما تقول المعتزلة، إلا إنه خالفهم في تخليده في النار، وقال: لا يخلد في النار إلا غير المسلمين، وأهل القبلة يعذبون بمقدار ذنوبهم ثم يدخلون الجنة[٢].

نتيجة لما ذهب إليه جمهور الزيدية من حكمهم على مرتكب الكبيرة بأنه منزلة بين المنزلتين، ووجوب عقابه، ووجوب إنفاذ الوعيد فيه، ومن ثم خلوده في النار، فقد ترتب عليه إنكارهم الشفاعة لأهل الكبائر في الآخرة، وقصرها على المتقين من المؤمنين الذين أدوا جميع الواجبات، واجتنبوا جميع، المحرمات.

فالشفاعة عندهم لا تثبت إلا لمن دخل الجنة من المؤمنين، ثم اختلفوا في ثمرة الشفاعة البعض قال: إن ثمرتها أن الله يزيدهم نعيما إلى نعيمهم وسرورا إلى سرورهم فالشفاعة بمعنى رفع الدرجة، وليس بمعنى الحطّ من الذنوب، والبعض الآخر قال: إن ثمرتها إعادة ما أحبطته المعصية من الثواب[٣]، وهكذا نفى الشيعة الزيدية الشفاعة لأهل الكبائر بناء على قولهم بالوعد والوعيد.

فالشفاعة عندهم لا تكون إلا لمن يستحق الثواب من المؤمنين، ويكون متعلق الشفاعة طلب زيادة الثواب له وعلو الدرجات، وأما أصحاب الكبائر الذين يموتون بلا توبة، فلا شفاعة لهم، انسجاماً مع مذهبهم في خلود مرتكبها في النار، وقد

---

(١) ينظر: عدة الأكياس ٢/ ٣١٦- ٣١٨، وللمزيد من أقوال أئمة الزيدية ينظر: التمهيد في شرح معالم العدل والتوحيد صـ ٥٠٦، العقد الثمين في معرفة ربّ العالمين صـ ٥٧.

(٢) ينظر: الإمام زيد حياته وعصره- آراؤه وفقهه صـ٢٠٤، تأليف: الإمام/ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي ١٩٥٩م.

(٣) الزيدية أصولهم وعقائدهم صـ ٨٥، إعداد: ماجد بن علي بن أحمد الحكمي، بحث منشور في مجلة الجامعة العراقية، العدد ٤٤، الجزء الثالث.

اختار هذا الرأيَ جمهورُ الزيدية[١].

وليس كلام علماء أهل السنة من قبيل تعصب الخصوم ضد مخالفيهم، وإنما يشهد له الكثير من النصوص والروايات التي ذكرها أئمة الزيدية في كتبهم، ومن ذلك ما قاله أحد أئمة الزيدية مبينا مذهبهم: « المسألة الخامسة: أن شفاعة النبي ﷺ يوم القيامة ثابتة قطعا، ولا تكون إلا لمن يدخل الجنة، فيزيدهم الله نعيما إلى نعيمهم وسرورا إلى سرورهم»[٢].

وهكذا فالزيدية مثل المعتزلة يثبتون الشفاعة في الجملة، لكنهم يرون أن الشفاعة لمن يدخل الجنة في زيادة النعيم والسرور ورفع الدرجات، أو للتعجيل في دخول الجنة، وهذا الرأي كما قلنا مبني على أصلهم الثالث(الوعد والوعيد).

ففي كتاب "حقائق المعرفة في علم الكلام" لأحد أئمة الزيدية يذكر فصلا بعنوان "الكلام في الشفاعة"، يقول فيه: « اختلفت الأمة في الشفاعة، فعندنا وعند المعتزلة أن الشفاعة للتائبين، وقد تكون أيضا في الدرجات والزيادات، وذهبت المجبرة إلى أن الشفاعة لأهل الكبائر واستدلوا بما روي عن النبي ﷺ أنه قال: شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي، ونحن نعارض قولهم بكتاب الله، وبقول رسول الله ﷺ»[٣].

وجاء في كتاب "الأساس لعقائد الأكياس":« أئمتنا عليهم السلام وجمهور المعتزلة: وشفاعة النبي ﷺلأهل الجنة من أمته يرقيهم الله تعالى بها من درجة إلى أعلى منها، ومن نعيم إلى أسنى منه، وأما من أدخله الله النار فهو خالد فيها

---

(١) يراجع: البحر الزخّار لابن المرتضى ١/ ٨٠.

(٢) مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم صـ ٦٠.

(٣) حقائق المعرفة في علم الكلام صـ ٣٦٧، تأليف: المتوكل على الله أحمد بن سليمان بن المطهر بن علي، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، ط١، ٢٠٠٣م

أبدا»[1].

وجاء في كتاب "العقد الثمين في معرفة رب العالمين": « فإن قيل : ما تقول في الشفاعة ؟ فقل: أدين الله تعالى بثبوتها يوم الدين، وإنما تكون خاصة للمؤمنين – دون من مات مصرا من المجرمين على الكبائر– ليزيدهم نعيما إلى نعيم، وسرورا إلى سرورهم، ولمن ورد العرض وقد استوت حسناته وسيئاته، فيشفع له النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ليرقى درجة أعلى من درجة غير المكلفين من الصبيان والمجانين»[2].

ويقول أحد علماء الشيعة الزيدية: « وعندنا أن شفاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تكون لأهل الكبائر المصرين عليها حتى يأتيهم الموت ، وإنما تكون لأهل الكبائر الذين تابوا وماتوا على التوبة، ولمن استوت حسناته وسيئاته فيبقى غير مستحقّ للثواب ولا للعقاب؛ فيشفع له؛ ليرقى درجة أعلا من درجات الصبيان والمجانين ، ويرفع إلى منزلة عالية لم يكن لينالها إلا بالشفاعة. فأما العصاة المصرّون على معاصيهم حتى يأتيهم الموت على غير توبة فلا شفاعة لهم»[3].

وهذا أحد علماء الإباضية يقول مؤكدا مذهب الزيدية:« وذهب أهل الحق والاستقامة إلى أن من أصر على الكبيرة حتى مات عليها لا تجديه شفاعة أحد وأنه سيصلى النار خالدا فيها، ووافقهم على ذلك المعتزلة والزيدية والخوارج، غير أن

---

(1) الأساس لعقائد الأكياس صـ ١٦٩، تأليف: المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي، مكتبة أهل البيت- اليمن- صعدة، ط٢، ١٤٣٦ه.

(2) العقد الثمين في معرفة رب العالمين صـ ٦٤.

(3) ينابيع النصيحة في العقائد الصحيحة صـ ٥١١، ٥١٢، تأليف: السيد الأمير الحسين بن بدر الدين، تحقيق: د/ المرتضى بن زيد المحطوري الحسني، مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٩٨م.

الخوارج لا يفرقون بين كبيرة الشرك وكبيرة الفسق، فكل صاحب كبيرة عندهم مشرك»[١].

وتحت عنوان: فصل "حكم الشفاعة لمن مات غير تائب"، يذكر أحد أئمة الزيدية أنه:« لا يستحق الشفاعة ولا تحل لمن مات غير تائب من الكبائر كالزنا، والربا، وشرب الخمر، وقتل النفس التي حرم الله بغير حق، وقذف المحصنات، وكشف المجمع عليه من العورة، كالفخذ والركبة، ولا يستحقها أيضاً من مات مصراً على ما يحقق كونه معصية بدليل قاطع فعله عمداً عالماً، أو مما لا يعذر المكلف في جهله كأصول الدين، فلا تحل له ولا تجوز ولا تصح ولا يحل القول بها ...، فثبت بهذه الأدلة القطعية أن الشفاعة لا تكون إلا للمؤمن الذي ليس بظالم لنفسه بكبير معصيته؛ لأنه لو مات أو حضره الموت غير تائب من الظالمين وغير المرتضين عند الله تعالى إذا مات أو حضره الموت غير تائب من المعاصي المعلومة بدليل معلوم قطعي فعلها عالماً أو مما لا يعذر المكلف في جهله كأصول الدين»[٢].

وجاء في كتاب " لسان الحكمة مناقشة للإمامية" ما نصه: « الشفاعة للمؤمنين، أو لمن استوت حسناتهم وسيئاتهم، أما الفاسقون فليس لهم فيها حظ ولا نصيب، اللهم إلا من ختم له بالتوبة ومات تائبا»[٣].

---

(١) جَواهِرُ التفسير٣/ ٢٥٥، المؤلف: أحمد بن حمد الخليلي، مكتبة الاستقامة- سلطنة عمان ، ط ١، ١٩٨٨م.

(٢) البدر المنير في معرفة الله العلي الكبير٣/ ٢٨٠، تأليف: المهدي لدين الله، أحمد بن يحيى بن المرتضى بن مفضل بن منصور الحسني، مؤسسة التاريخ العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠٠٨م.

(٣) لسان الحكمة مناقشة للإمامية صـ ، وللمزيد من آراء الشيعة الزيدية في نفي الشفاعة لمرتكب الكبيرة ينظر: التمهيد في شرح معالم العدل والتوحيد صـ ٥٠٤، الإيضاح شرح المصباح صـ ٢٨١، ٢٨٢، تأليف: أحمد بن يحيي بن حابس الصعدي، مراجعة وتصحيح: حسن بن يحي اليوسفي، دار الحكمة اليمانية- صنعاء، ط ١، ٢٠٠٠م، الكاشف الأمين عن جواهر العقد الثمين ٢/ ٦٠٥، المؤلف: محمد بن يحيى مداعس، مكتبة أهل البيت، اليمن- صعدة، ط ١، ٢٠١٩م.

وجاء في رسائل "بدر الدين الحوثي"، وهو من الشيعة الزيدية المعاصرين:« والشفاعة لا تنجي أحدا من النار ولا يخرج بها من النار وإنما هي زيادة خير إلى خير ، والحديث غير صحيح قلت : أو محمول على الشفاعة في تعجيل الحساب أو أنها تعم ولكن لا تنفع إلا المؤمنين المتقين كقوله : " أصحابي أصحابي " فإنها شفاعة لا تنفع ، وقد قال تعالى: ﴿ فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾[1].

وهكذا تتفق آراء الزيدية القدامى والمعاصرين مع آراء المعتزلة، فهم كالمعتزلة ينفون الشفاعة لمرتكب الكبيرة[2].

## أدلة جمهور الزيدية على مذهبهم في نفي الشفاعة لأهل الكبائر[3]:

استدل جمهور الزيدية على نفي الشفاعة لأهل الكبائر بأدلة المعتزلة النقلية، وبعض شبههم العقلية، ومن هذه الأدلة ما يلي:

**أ- الاستدلال بالآيات القرآنية، ومنها:**

١- قوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾(٤)، فالمراد من الشفاعة التي نفاها الله تعالى في هذه الآية الشفاعة في إسقاط العقاب.

٢- قوله تعالى:﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾(٥)، والمصر على الكبيرة حتى مات عليها ظالم لنفسه، فلا يجوز أن يشفع النبي ﷺ لأحد من الفساق،

---

(١) رسائل للسيد بدر الدين الحوثي صـ ٥.

(٢) تاريخ الفكر الاسلامي في اليمن الزيدية، الشافعية، الإسماعيلية صـ ١٤٨- ١٥٢، تأليف: أحمد حسين شرف الدين، مطبعة الكيلاني، ط ٢، ١٩٨٠م.

(٣) ينظر: مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم صـ ٦١، ٦٢، والتمهيد في شرح معالم العدل والتوحيد صـ ٥٠٤، ٥٠٥، ينابيع النصيحة في العقائد الصحيحة صـ ٥١٢، الإيضاح شرح المصباح صـ ٢٨٢- ٢٨٦، الكاشف الأمين عن جواهر العقد الثمين ٢/ ٦٠٨- ٦١١.

(٤) سورة البقرة الآية:٤٨.

(٥) سورة غافر الآية:١٨.

وإذا لم يَجُز أن يشفع لهم لم تبق شفاعته ﷺ إلا للمؤمنين.

٣- وقوله تعالى: ﴿ فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾.

٤- وقوله تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾(١).

٥- وقوله تعالى: ﴿ ولا يشفعون إلا لمن ارتضى﴾(٢)، والفاسق غير مرتضى.

٦- وقوله تعالى: ( وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ، ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ، يَوْمَ لاَ تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾(٣).

٧- قوله تعالى: ﴿ وما للظالمين من أنصار﴾، فلو شفع النبي ﷺ للفساق والظالمين لأنفسهم لكان ناصرا لهم، ويلزم منه تكذيب الله، وهو باطل.

٨- قوله تعالى: ﴿ أفمن حق عليه كلمة العذاب أفأنت تنقذ من في النار﴾، فأهل الكبائر حقت عليهم كلمة العذاب بترتيب الوعيد على ما ارتكبوه، والشفاعة إنقاذ لهم، فلا تمكن في حقهم(٤).

**ب- الاستدلال بالأحاديث النبوية، ومنها:**

١- رُوي عن محمد بن الحسين بن علي بن الحسين عن أبيه عن علي، وفيه أن الحسين عليه السَّلام قال: يا رسول الله صلى الله عليك من يزورنا على تَشَتُّتِنَا وتباعد قبورنا؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: طائفة من أمتي يريدون بذلك بِرّي وصِلَتِي، إذا كان يوم القيامة زرتهم الموقف فأخذت بأعضادهم فأنجيتهم من أهوالها

---

(١) سورة البقرة الآية:٢٥٤.

(٢) سورة الأنبياء الآية: ٤٨ .

(٣) سورة الانفطار الآية:١٩ .

(٤) سورة الزمر الآية: ١٩.

وشدائدها»[١].

٢- قوله ﷺ:« ليست شفاعتي لأهل الكبائر من أُمتي»[٢].

٣-وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:« من حفظ على أمتي أربِعين حديثاً في السّنة كنت له شفيعاً يوم القيامة»، فشفاعته للمؤمنين المحسنين[٣].

٤- عن علي بن موسى الرضا عن آبائه عن علي" قال ﷺ: « ثلاثة أنا شفيعٌ لهم يوم القيامة: الضارب بسيفه أمَامَ ذرّيتي، والقاضي لهم حوائجهم عند اضطرارهم إليه، والمُحبّ لهم بقلبه ولسانه»[٤]، فصح أنه صلى الله عليه وآله وسلم لا يشفع إلا للمحسنين.

٥-وقال النبي ﷺ:« رجال من أمتي لا تنالهم شفاعتي: ذو سلطان ظلوم غشوم، ومارق من الدين خارج منه»[٥]، فدل هذا على أنه لا يشفع لأصحاب الكبائر، بل يشفع للمؤمنين التائبين.

---

(١) ينظر: الحدائق الوردية في مناقب أئمة الزيدية ١/ ٧، ٨، تأليف: حميد الشهيد بن أحمد بن محمد المحلي، تحقيق: د/ المرتضى بن زيد المحطوري الحسني، مطبوعات مكتبة بدر- صنعاء، ط ١، ٢٠٠٢م.

(٢) هذا الحديث لا أصل له، وقد استدل به المعتزلة أيضا، قال العمراني: « هذا خبر لم يذكره أحد من أئمة الحديث، ولا ذكر في شيء من الأصول المشهورة في الأمصار كمسلم، والبخاري، وسنن أبي داود والترمذي والآجري، وإنما ذكرته المعتزلة ليرو أتباعهم أن معهم رواية يعارضون بها الأخبار المشهورة عند أهل السنة»، ينظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار ٣/ ٦٩٨، تأليف: الشيخ يحي بن أبي الخير العمراني، تحقيق: د/ سعود الخلف، أضواء السلف، ط١، ١٩٩٩م، وقد ذكر هذا الحديث في كتب الزيدية، فقد ذكره صاحب كتاب العقد الثمين في معرفة رب العالمين، وعلق عليه محقق الكتاب قائلا: « قيل: أنه رواه الحسن البصري عن النبي ﷺ، ولم أقف عليه مسندا في كتب الحديث، لا عند أئمتنا ولا عند غيرهم، وقيل إنه من كلام الحسن البصري»، ينظر: العقد الثمين في معرفة رب العالمين صـ ٦٥.

(٣) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ٢/ ١٥٤.

(٤) ينظر: الحدائق الوردية في مناقب أئمة الزيدية ١/ ٨.

(٥) أخرجه: ابن أبي عاصم في السنة ١/ ١٨٤ برقم ٤٢٣، والطبراني في المعجم الكبير ٢٠ /٢١٣ برقم ٤٩٦، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٢٣٦: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا مَنِيعٌ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ أَفْرَادٌ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِ الْأَوَّلِ ثِقَاتٌ.

٦- ومما يؤيد ذلك ما روي عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: « كان رسول الله ﷺ إذا دُعي إلى جنازةٍ سأل عنها فإن أُثْنِيَ عليها بخيرٍ صلّى عليها، وإن أُثْنِيَ عليها بغير ذلك قال: شأنكم بها، ولم يُصلِّ عليها»[١]، فلو كان يشفع في الآخرة لأهل الكبائر لجاز له أن يصليَ عليهم، ويَدعُوَ لهم في الدنيا[٢].

وأما حديث الشفاعة لأهل الكبائر الوارد عن النبي ﷺ، فقد وقفت الزيدية منه موقف المعتزلة، بأن ردوه بحجة أنه خبر آحاد لا يفيد العلم، وهو معارض بما هو أقوى منه من أدلة العقل والنقل، ومنهم من أوَّل الحديث -على فرض صحته- بأن المراد به شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي إذا تابوا[٣].

وهكذا لجأ الزيدية إلى تأويل الآيات والأحاديث، لكي تناسب مذهبهم في الحكم على صاحب الكبيرة بالخلود والنار، فقالوا إن أثر الشفاعة إنما هو زيادة الثواب، ورفع الدرجة، وهذا المقام أحد المقامات التي يؤخذ الزيدية فيها بالعتاب، حيث إنهم بذلك قد خالفوا ما أجمع عليه المسلمون.

**جـ- الاستدلال بالأدلة العقلية، ومنها:**

١- لو كانت الشفاعة لأهل الكبائر، لكانوا غير مخلدين فيها، وذلك خلافا لصرائح آيات الوعيد القاضية بالتخليد.

٢- انعقد الإجماع من الأمة على حسن الدعاء بأن الله تعالى يجعلنا من أهل الشفاعة، فإذا كان أهلها هم الفساق والبغاة والظلمة، كان المعنى: اللهم اجعلنا من الفساق والبغاة والظلمة، فلا محيص من ذلك إلا بالقول بأن أهل الشفاعة هم

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٣٧/ ٢٤٩ برقم ٢٢٥٥٥.

(٢) ينظر: لسان الحكمة مناقشة للإمامية صـ ٧٧، حقائق المعرفة في علم الكلام ٣٨٦.

(٣) ينظر: ينابيع النصيحة صـ ٥١١- ٥١٤، القول السديد شرح منظومة هداية الرشيد إلى معرفة العدل والتوحيد صـ ١٤٠، ١٤١، تأليف: الحسين بن يحي بن الحسين بن محمد، مكتبة أهل البيت، اليمن- صعدة، ط ٢، ١٤٣٦ه، وتأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة أسبابه ومظاهره صـ ٤٥٥، ٤٥٦.

المؤمنون دون غيرهم وهم الفاسقون.

٣- قد ثبت أن الله تعالى حكيم، وليس من الحكمة أن يقول رسوله ﷺ: شفاعتي لأهل الكبائر...، إذ أن ذلك إغراء للناس بالكبائر، ودعوة عامة إلى اقتراف الجرائم والعظائم، وفي ذلك من التسهيل والتهاون بفعل المعاصي ما لا يخفى، وهذه تسمى عندهم بشبهة الإغراء، وهي التي استدل بها المعتزلة على وجوب الوعيد.

٤- الشفاعة لأهل الكبائر قبيحة، والله تعالى لا يفعل القبيح، والشاهد على ذلك فطرة العقل، فإن الدولة مثلا لو قيدت أهل الجرائم وحبستهم، ثم جاء بعض الوجهاء يتشفع في خروجهم، لمقته أهل العقول، وسقطت منزلته عندهم.

٥- يقال للمثبتين للشفاعة في حق مرتكب الكبيرة: أليس الفاسق عدواً لله ولرسوله صلى الله عليه وآله وسلم يجب معاداته وبغضه والبراءة منه ؟ فلا بد أن يقولوا: نعم، فيقال: لو شفع له النبي صلى الله عليه وآله وسلم لكان محباً له موالياً له مخلاً بعاداته، فبعداً له من مذهب يلزم منه سب النبي ﷺ.

٦- المعهود في الشاهد الذي جرت عليه سنة البشر أن الشفاعة المقبولة عند الملوك والرؤساء إنما تكون لمن يخلص في عمله، فينال بالشفاعة منصبا أعلى، ومرتبة أسنى، دون الخائن فلا يقبل في حقه شفاعة، ولا ينال بسبب خيانته أي ترقية[١].

وهكذا نرى تأثر الشيعة الزيدية بأصول المعتزلة، فقد ذهبوا تبعا للمعتزلة إلى نفي الشفاعة لمرتكب الكبيرة، وقالوا أنها خاصة للمؤمنين التائبين، ليزيدهم الله نعيما إلى نعيمهم وسرورا إلى سرورهم، كما أنهم استدلوا بنفس الأدلة التي استدل بها المعتزلة[٢].

---

(١) يراجع: لسان الحكمة مناقشة للإمامية صـ ٧٧- ٧٩، والكاشف الأمين عن جواهر العقد الثمين ٢/ ٦١٠، ٦١١، والقول السديد شرح منظومة هداية الرشيد إلى معرفة العدل والتوحيد صـ ١٤٠.

(٢) ينظر: شرح الأصول الخمسة صـ ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩٢.

## نقد رأي الشيعة الزيدية في ضوء عقيدة أهل السنة:

من الأصول العظيمة عند أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بمجرد ارتكابه الذنب ما لم يكن هذا الذنب كفراً أو مستحلاً له، فمرتكب الكبيرة عندهم مؤمن ناقص الإيمان، لا يخلد في النار، وهو تحت مشيئة الله تعالى في المعاصي التي لم يتب منها، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه، ومن أجل هذا يؤمن أهل السنة بشفاعة النبي ﷺ يوم القيامة بأنواعها، ومنها الشفاعة لأهل الكبائر من أمته.

وقد ذكر الامام "الأشعري" الإجماع في "رسالته إلى أهل الثغر"، فقال: « وأجمعوا على أن شفاعة النبي ﷺلأهل الكبائر من أمته وعلى أن يخرج من النار قوم من أمته بعدما صاروا حُمَما»[١].

ونقل الإمام "الباقلاني" إجماع أهل السنة والجماعة على صحة شفاعته ﷺلأهل الكبائر، فقال: «اعلم أن أهل السنة والجماعة أجمعوا على صحة الشفاعة منه ﷺ لأهل الكبائر من هذه الأمة"[٢].

ونقل الإمام "الإيجي" الإجماع أيضا فقال: « أجمع الأمة على أصل الشفاعة، وهي عندنا لأهل الكبائر من الأمة لقوله عليه السلام: شفاعتي لأهل الكبائر من امتي»[٣].

وقال الإمام "الجويني":« والأخبار المأثورة شاهدة بتعلق الشفاعة بأصحاب الكبائر»[٤].

---

(١) رسالة إلى أهل الثغر صـ ٩٧،

(٢) الانصاف صـ ١٦٨

(٣) المواقف٣٨٠.

(٤) الإرشاد صـ ٢٩٤، وللمزيد من أقوال أهل السنة في هذه المسألة ينظر: التفسير الكبير ٣/ ٥٥، شرح المقاصد ٥/ ١٥٨، فتح الباري١١/ ٥٦٥.

**وقد استدل أهل السنة والجماعة على إثبات هذه الشفاعة بأدلة كثيرة منها :**

(١) قوله تعالى في حق الكفار ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾، فإن مثل هذا الكلام يساق حين تنفع الشفاعة غير الكفار، فيُقصد توبيخ حال الكفرة وتخيب رجائهم بأنهم ليسوا كذلك؛ إذ لو لم تنفع الشفاعة أحدًا لما كان في تخصيص الكفار بعدم نفع الشفاعة زيادة تخييب لهم[١].

(٢) قوله تعالى:﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾، فهذه الآية أثبتت أن هناك شفاعة مع كونها مشروطة بالإذن الإلهي[٢].

(٣) قوله ﷺ : « ادخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»، فالشفاعة إنما شُرِّعت لتنال العصاة من أهل الكبائر، وهذا الحديث صحيح كما ذكر أهل الحديث تواتره عن أكثر من عشرين صحابيا، فإن لم يكن مثل ذلك متواتر، فما هو المتواتر؟

**الرد على أدلة المنكرين للشفاعة لمرتكب الكبيرة:**

بعد أن ذكر أهل السنة أدلتهم على إثبات الشفاعة لمرتكب الكبيرة، قاموا بالرد على المنكرين، ومنهم المعتزلة والزيدية، ومن ذلك ما يلي:

١- **أما الآيات القرآنية:** التي استدل بها المنكرون للشفاعة في حق مرتكب الكبيرة، فقد أجاب أهل السنة عن جميعها.

- **فأما قوله تعالى:** ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾، فقد ذكر الإمام "الرازي" استدلال أكثر المعتزلة ومن وافقهم على نفي الشفاعة بهذه الآية، ورد عليهم بردود أهل السنة، فقال: « احتج أكثر المعتزلة في نفي الشفاعة عن المذنبين بقوله تعالى: ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلاَ شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾، قالوا نفى حصول شفيع لهم

---

(١) شرح المقاصد ٥/ ١٥٨.

(٢) البحر المحيط في التفسير ٢/ ٢٨٨، تأليف: أبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، بدون تاريخ.

يطاع فوجب أن لا يحصل لهم هذا الشفيع، أجاب أصحابنا عنه من وجوه :

**الوجه الأول:** أنه تعالى نفى أن يحصل لهم شفيع يطاع وهذا لا يدل على نفي الشفيع، ألا ترى أنك إذا قلت: ما عندي كتاب يباع فهذا يقتضي نفي كتاب يباع، ولا يقتضي نفي الكتاب، وقالت العرب ولا ترى الضب بها ينجحر، ولفظ الطاعة يقتضي حصول المرتبة، فهذا يدل على أنه ليس لهم يوم القيامة شفيع يطيعه الله، لأنه ليس في الوجود أحد أعلى حالاً من الله تعالى حتى يقال إن الله يطيعه.

**الوجه الثاني:** في الجواب أن المراد من الظالمين ههنا الكفار، والدليل عليه أن هذه الآية وردت في زجر الكفار الذين يجادلون في آيات الله، فوجب أن يكون مختصًا بهم، وعندنا أنه لا شفاعة في حق الكفار .

**والوجه الثالث:** أن لفظ الظالمين إما أن يفيد الاستغراق وإما أن لا يفيد، فإن أفاد الاستغراق كان المراد من الظالمين مجموعهم وجملتهم، ويدخل في مجموع هذا الكلام الكفار، وعندنا أنه ليس لهذا المجموع شفيع، لأن بعض هذا المجموع هم الكفار، وليس لهم شفيع، فحينئذ لا يكون لهذا المجموع شفيع، وإن لم يفد الاستغراق كان المراد من الظالمين بعض من كان موصوفًا بهذه الصفة، وعندنا أن بعض الموصوفين بهذه الصفة ليس لهم شفيع وهم الكفار»[1].

**– وأما قوله تعالى:** ﴿ أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾، فقد ذكر الإمام "الرازي" أن هناك من استدل بهذه الآية على نفي الشفاعة لأهل الكبائر فقال: « احتج القاضي[2] بهذه الآية على أن النبي ﷺ لا يشفع لأهل الكبائر قال لأنه حق عليهم العذاب، فتلك الشفاعة تكون جارية مجرى إنقاذهم من النار، وأن الله تعالى حكم عليهم بالإنكار والاستبعاد».

---

(١) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٧/ ٤٥، تأليف: محمد بن عمر بن الحسين الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط١، ٢٠٠٠م .

(٢) يقصد القاضي عبد الجبار المعتزلي .

**ثم رد عليه في هذا الاستدلال قائلا:** « لا نسلم أن أهل الكبائر قد حق عليهم العذاب وكيف يحق العذاب عليهم مع أن الله تعالى قال ﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء﴾، ومع قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾، والله أعلم»[1].

إذًا فأهل الكبائر لم يحق عليهم العذاب بالدلائل التي ذكرها الإمام الرازي، وكذا بالدلائل الأخرى على جواز العفو عن الكبائر.

– **وأما قوله تعالى:** ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، **فقد رد أهل السنة على هذا الاستدلال بأن:** هذه الآية تدل على النفي العام للشفاعة، ولكن هناك أدلة أخرى من القرآن والسنة على أن هناك شفاعة لأهل الكبائر، وبناء على ذلك فإن الآية تدل على نفي الشفاعة عن الكفار لا عن أصحاب الكبائر من أمة النبي ﷺ وذلك جمعًا بين الأدلة[2]، ومما يعضد كون نفي الشفاعة في هذه الآية منصب على الكفار أن الله تعالى ذكر الكفار بعد نفي الشفاعة في هذه الآية فقال: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

– **وأما قوله تعالى:** ﴿ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾، **فالرد على هذا الاستدلال أنه:** صحيح لا تملك أي نفس لأي نفس من أمر الله شيئًا يوم القيامة، وهذا ما تدل عليه الآية، ولكن ليس في هذا ما يدل على نفي الشفاعة، إذ الشفاعة كما سبق وذكرت غير مرة هي بإذن الله تعالى، فالنبي لا يملك الشفاعة يوم القيامة، وإنما هي هبة من الله تعالى يعطيها للنبي تشريفًا له وتعظيما لقدره .

٢– **وأما الأحاديث النبوية:** فهم قد استدلوا بحديث "لا تنال شفاعتي أهل

---

(1) مفاتيح الغيب ٢٧/ ٤٥.

(2) ينظر: شرح المقاصد ٥/ ١٦٠.

الكبائر من أمتي"، **وقد رد عليه أهل السنة بأنه:** حديث موضوع باتفاق، وبتقدير صحته فهو محمول على من ارتد منهم[١]، كما ذكر علماء أهل السنة أن أحاديث الشفاعة قد بلغت مبلغ التواتر[٢].

**٣- وأما الشُّبه العقلية:** التي استدل بها المنكرون للشفاعة ومنهم المعتزلة والزيدية، ومنها:

- أنه لو كانت الشفاعة لأهل الكبائر، لكانوا غير مخلدين فيها، وذلك خلافا لصرائح آيات الوعيد القاضية بالتخليد، **فقد رد أهل السنة على هذه الشبهة الاعتزالية الزيدية بأن:** أدلة دوام العقوبة والتخليد عامة، وأدلة إثبات الشفاعة لأهل الكبائر خاصة، والخاص مقدم على العام، ثم إن أدلة تخليد أهل الكبائر في النار باطلة، وعليه فيبطل ما رتبتم عليه[٣].

- وأما قولهم بأن الشفاعة تزين للعبد ارتكاب المعاصي والخطايا وتجعل العبد لا يشتغل بالتوبة، فهذا الكلام مردود عليه بأن يكفي زاجرًا للعبد أنه قد يلبث في الجحيم أحقابًا عقابًا له على ذنبه، فما بالنا ومجرد الغمسة في عذاب جهنم تنسي العبد متع الدنيا ولذاتها كما أخبر النبي ﷺ **وقد رد الإمام سعد الدين التفتازاني على شبهة من المعتزلة قريبة من تلك الشبهة بأن:** « العبد الذي لا يكترث باللبث في الجحيم أحقابًا قلما يستكثر الخلود فيها عقابًا حتى يكون الزاجر له الخلود في الجحيم»[٤].

- وأما استدلالهم على نفي الشفاعة لأهل الكبائر، بأنه يلزم من ذلك أن المرء إذا سأل الله الشفاعة كأنه سأله أن يجعله من الفساق، **فقد أجاب عنه أهل السنة بأن:**

---

(١) ينظر: تحفة المريد على جوهرة التوحيد صـ ٣٠٦.

(٢) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز صـ٢٢٩، وشرح المقاصد ٥/ ١٥٨.

(٣) ينظر: الأربعين في أصول الدين ٢/ ٢٤٥- ٢٥٠، تأليف: الإمام فخر الدين الرازي، تحقيق: د/ أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية- القاهرة، ط ١، ١٤٠٦ه.

(٤) ينظر: شرح المقاصد ٥/ ١٤٠.

المرء إنما يطلب الشفاعة لاعتقاده أنه غير سالم من الذنوب، ولا قائم لله بكل ما افترض الله عليه، بل كل واحد معترف على نفسه بالنقص، فهو لذلك يخاف العقاب ويرجو النجاة[1].

ولذا فقد أكثر السلف الصالح من سؤال شفاعة نبينا ﷺ، ورغبتهم فيها، وهم أفضل الناس، فكيف بمن دونهم؟، فلا يلتفت لمثل هذا القول.

وقد أجاب الإمام الرازي عن جملة هذه الشبهات التي استند إليها المنكرون للشفاعة لمرتكب الكبيرة، فقال: « والجواب عن جملة هذه الشبهات: بحرف واحد: وهو أن دلائلكم في نفي الشفاعة، لابد أن تكون عامة في الأشخاص والأوقات، وإلا لم يدخل محل الخلاف فيها، ودلائلنا في إثبات الشفاعة لابد أن تكون خاصة في الأشخاص والأوقات، لأنا لا نثبت الشفاعة في حق كل الأشخاص، ولا نثبتها أيضا في جميع الأوقات، فثبت: أنه لابد أن تكون دلائلنا خاصة، ودلائلكم عامة، والخاص مقدم على العام، فكان الترجيح من جانبنا»[2].

(1) تفسير القرطبي ١/ ٣٨٠.
(٢) الأربعين في أصول الدين ٢/ ٢٥٠.

# الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على من ختم الله به الرسالات، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

وبعد

**فقد توصلت من دراستي لموضوع البحث إلى النتائج التالية:**

١- لا خلاف بين المسلمين في إثبات الشفاعة، وإنما وقع الخلاف بينهم حول من تجري في حقه الشفاعة هل تجري في حق العصاة والمذنبين؟ أم هي للمؤمنين المخلصين؟ وقد ذهب أهل السنة ومن تبعهم إلى الأول، وذهب إلى الثاني الخوارج والمعتزلة ومن سار على دربهم.

٢- تبين من خلال البحث موقف علماء الشيعة من قضية الشفاعة لأهل الكبائر، وأنهم ليسوا على رأي واحد أو موقف واحد من هذه القضية كما يذكر البعض.

٣- ذهب الشيعة الإمامية إلى إثبات الشفاعة لمرتكبي الكبائر، وهم بهذا موافقون لأهل السنة، حتى أنهم استدلوا بنفس أدلتهم، وردوا على المخالفين بنفس ردودهم.

٤- كان من أهم الأسباب التي دعت الإمامية إلى إثبات الشفاعة لمرتكب الكبيرة قولهم بعدم خروج مرتكبي الكبائر عن الإيمان، وعدم خلودهم في النار.

٥- على الرغم من إثبات الشيعة الإمامية للشفاعة في حق مرتكب الكبيرة، إلا أننا نجد اختلافا كبيرا بين الشيعة منذ نشأتهم وحتى عصرنا الحاضر في الحكم على المخالف، خاصة في قضية الإمامة، فمن حكم منهم على المخالف بالكفر، فلا يصدق عليه ما قرروه في الشفاعة، ومن لم يحكم منهم عليه بالكفر، لزم أن يكون قولهم بالشفاعة لمرتكب الكبيرة عاما لهم ولمخالفيهم.

٦- تأثر الشيعة الزيدية بأصول المعتزلة، فذهبوا تبعا للمعتزلة إلى نفي الشفاعة

لمرتكب الكبيرة، وقالوا أنها خاصة للمؤمنين التائبين، ليزيدهم الله نعيما إلى نعيمهم وسرورا إلى سرورهم، وقد استدل الشيعة الزيدية بنفس الأدلة التي استدل بها المعتزلة.

٧- كان من أهم الأسباب التي دعت الزيدية إلى نفي الشفاعة عن مرتكب الكبيرة حكمهم على مرتكب الكبيرة بأنه منزلة بين المنزلتين، وأنه يجب عقابه، ويجب إنفاذ الوعيد فيه، ومن ثم فهو مخلد في النار، وبالتالي لا شفاعة له.

٨- أجمع أهل السنة والجماعة على صحة الشفاعة منه ﷺ لأهل الكبائر من هذه الأمة، وقاموا بالرد على جميع شبهات المنكرين، وبينوا بطلانها جميعا.

**أهم التوصيات:**

١- قيام أحد الباحثين بعمل بحث عن مفهوم الإيمان عند الشيعة الإمامية والزيدية وأثره في مبحث الأسماء والأحكام، والقيام بعمل بحث عن الصراع العقدي بين الشيعة الإمامية والزيدية في مسألة إمامة المفضول مع وجود الأفضل.

## فهرس أهم المصادر والمراجع بعد القرآن الكريم

١. الأربعين في أصول الدين، تأليف: الإمام فخر الدين الرازي، تحقيق: د/ أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية- القاهرة، ط ١، ١٤٠٦هـ.

٢. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تأليف: الإمام أبي المعالي الجويني، تحقيق: د/ محمد يوسف موسى، علي عبد المنعم عبد الحميد، مطبعة السعادة بمصر، ١٩٥٠م.

٣. الأساس لعقائد الأكياس، تأليف: المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي، مكتبة أهل البيت- اليمن- صعدة، ط٢، ١٤٣٦هـ.

٤. أصل الشيعة وأصولها، تأليف: محمد الحسين آل كاشف الغطاء، تحقيق: علاء جعفر، مؤسسة الإمام علي، بدون تاريخ.

٥. الأصول الخمسة- ضمن رسائل العدل والتوحيد، تأليف: القاسم الرسي، دراسة وتحقيق: د/ محمد عمارة، دار الشروق، ط٢، ١٩٨٤م.

٦. الأصول الخمسة، تأليف: القاضي عبد الجبار، حققه وقدم له: د/ فيصل بدير عون، مطبوعات جامعة الكويت، لجنة التأليف والتعريب والنشر، ط ١، ١٩٩٨م.

٧. أصول الدين، تأليف: الإمام يحي بن الحسين الهادي، مكتبة اليمن الكبرى- صنعاء، بدون تاريخ.

٨. أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية، تأليف: د/ عائشة يوسف المناعي، رسالة دكتوراه من جامعة الأزهر بتاريخ ١٩٩٠، الناشر: دار الثقافة للنشر والتوزيع- الدوحة، ط١، ١٩٩٢م.

٩. الاعتقادات، تأليف: أبي جعفر الصدوق، تحقيق وتعليق: مؤسسة الإمام

الهادي- قُم، ط ٣، ١٤٣٥هـ.

١٠. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢ م.

١١. أعيان الشيعة، تأليف: السيد محسن الأمين، تحقيق: حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات – بيروت – لبنان، ١٩٨٣ م.

١٢. الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد، تأليف: محمد بن الحسن الطوسي، دار الأضواء – بيروت ١٩٨٦م.

١٣. الألفين في إمامة مولانا أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام ، تأليف: ابن المطهر الحلي، مؤسسة دين ودانش ودار الهجرة للنشر والتوزيع- قم، ايران، ط ٢، ١٩٨٢م.

١٤. الإلهيات على هُدى الكتاب والسنة والعقل، تأليف: الشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام- قم، ط ٧، ١٤٠٨هـ.

١٥. الإمام زيد حياته وعصره- آراؤه وفقهه، تأليف: الإمام/ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي ١٩٥٩م.

١٦. الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار ، تأليف: الشيخ يحي بن أبي الخير العمراني، تحقيق: د/ سعود الخلف، أضواء السلف، ط١، ١٩٩٩م.

١٧. الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، تأليف: القاضي أبي بكر الباقلاني، المكتبة الأزهرية للتراث، ط ٢، ٢٠٠٠م.

١٨. الأنوار النعمانية٢/٢٧٨، تأليف: نعمة الله الجزائري، مطبعة شركة جان- تبريز- إيران، بدون تاريخ.

١٩. أوائل المقالات في المذاهب والمختارات، تأليف: الشيخ المفيد محمد بن النعمان، مكتبة حقيقت بتبريز، ط١، ١٣٦٤هـ.

٢٠. الإيضاح شرح المصباح ، تأليف: أحمد بن يحيي بن حابس الصعدي، مراجعة وتصحيح: حسن بن يحي اليوسفي، دار الحكمة اليمانية- صنعاء، ط ١،

٢٠٠٠م.

٢١. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تأليف: محمد باقر المجلسي، دار إحياء التراث العربي- بيروت- لبنان ط٣، بدون تاريخ.

٢٢. البحر المحيط في التفسير، تأليف: أبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، بدون تاريخ.

٢٣. البدر المنير في معرفة الله العلي الكبير، تأليف: المهدي لدين الله، أحمد بن يحيى بن المرتضى بن مفضل بن منصور الحسني، مؤسسة التاريخ العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠٠٨م.

٢٤. تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة أسبابه ومظاهره، تأليف/ عبد اللطيف بن عبد القادر الحفظي، رسالة ماجستير بجامعة محمد بن سعود الاسلامية، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع- جدة، ط١، ٢٠٠٠م.

٢٥. تاريخ الفكر الاسلامي في اليمن الزيدية، الشافعية، الإسماعيلية، تأليف: أحمد حسين شرف الدين، مطبعة الكيلاني، ط ٢، ١٩٨٠م.

٢٦. تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية صـ ٤٠- ٤٤، تأليف: الإمام/ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي- القاهرة، بدون تاريخ.

٢٧. تبصرة الأدلة، تأليف: أبو المعين النسفي، تحقيق: د/ محمد الأنور حامد عيسى، المكتبة الأزهرية للتراث، ط ١، ٢٠١١هـ.

٢٨. التبيان في تفسير القرآن، تأليف: أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط١، ١٤٣١هـ.

٢٩. تجريد الاعتقاد، تأليف: نصير الدين الطوسي، تحقيق: محمد جواد الحسيني الجلالي، مكتب الإعلام الإسلامي، ط ١، ١٤٠٧هـ.

٣٠. التحرير والتنوير، تأليف: الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع– تونس١٩٩٧م.

٣١. تحفة المريد على جوهرة التوحيد، تأليف: برهان الدين إبراهيم الباجوري، تحقيق: أ. د/ علي جمعة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٧، ٢٠١٤م.

٣٢. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ، تأليف: شمس الدين القرطبي، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير – دمشق – بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٣٣. التعريفات، تأليف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، ط ١، ١٩٨٣م.

٣٤. تفسير القرآن العظيم ، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق: سامى بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، بدون تاريخ.

٣٥. تلخيص المحصل المعروف بنقد المحصل، تأليف: الخواجة نصير الدين الطوسي، دار الأضواء بيروت– لبنان، ط ٢، ١٩٨٥م.

٣٦. تلخيص محاضرات في الإلهيات للشيخ جعفر السبحاني، تلخيص: على الرباني الكلبايكاني، مؤسسة النشر الإسلامي– قم، ط ٨، ١٣٢١هـ.

٣٧. التمهيد في شرح معالم العدل والتوحيد ، تأليف: يحيي بن حمزة العلوي، تحقيق: هشام حنفي سيد، مكتبة الثقافة الدينية، ط١، ٢٠٠٨م.

٣٨. التمهيد لقواعد التوحيد، تأليف: أبو المعين النسفي، دراسة وتحقيق: د/ حبيب الله حسن أحمد، دار الطباعة المحمدية– القاهرة، ط ١، ١٩٨٦م.

٣٩. جامع البيان في تأويل القرآن، تأليف: أبو جعفر الطبرى، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠٠م.

٤٠. الجوامع والفوارق بين السنة والشيعة، تأليف: محمد جواد مغنية، تحقيق: عبد الحسين مغنية، دار عز الدين للطباعة والتوزيع، بيروت لبنان، بدون تاريخ.

٤١. جواهِرُ التفسير، المؤلف: أحمد بن حمد الخليلي، مكتبة الاستقامة– سلطنة عمان ، ط ١، ١٩٨٨م.

٤٢. الحدائق الناضرة، تأليف: يوسف البحراني حققه وعلق عليه وأشرف على طبعه محمد تقي الإيرواني، مؤسسة النشر الاسلامي بقم – إيران، بدون تاريخ.

٤٣. الحدائق الوردية في مناقب أئمة الزيدية ، تأليف: حميد الشهيد بن أحمد بن محمد المحلي، تحقيق: د/ المرتضى بن زيد المحطوري الحسني، مطبوعات مكتبة بدر– صنعاء، ط ١، ٢٠٠٢م.

٤٤. حق اليقين في معرفة أصول الدين، تأليف: عبدالله شبر، مطبعة العرفان– صيدا– بيروت، ط ١، ١٣٥٢هـ.

٤٥. حقائق المعرفة في علم الكلام ، تأليف: المتوكل على الله أحمد بن سليمان بن المطهر بن علي، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، ط١، ٢٠٠٣م.

٤٦. دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين– الخوارج والشيعة–، تأليف: د/ أحمد محمد أحمد جلي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية– السعودية– الرياض، ط ٢، ١٩٨٨م.

٤٧. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تأليف: ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، ط٢، سنة ١٩٧٢م.

٤٨. الذريعة إلى تصانيف الشِّيَعَة، تأليف: آغا بزرگ الطهراني، منشورات دار الأضواء– بيروت – لبنان. ١٩٨٣م.

٤٩. رسالة إلى أهل الثغر، تأليف: الإمام أبو الحسن الأشعري، تحقيق: عبدالله شكر الجنيدي، مكتبة العلوم والحكم– المدينة المنورة، ط٢، ٢٠٠٢م.

٥٠. الزيدية أصولهم وعقائدهم، إعداد: ماجد بن علي بن أحمد الحكمي، بحث منشور في مجلة الجامعة العراقية، العدد ٤٤، الجزء الثالث.

٥١. الزيدية، تأليف: د/ أحمد محمود صبحي، دار النهضة العربية– بيروت، ط ٣، ١٩٩١م.

٥٢. سنن الإمام أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر–

بيروت، بدون تاريخ.
٥٣. سنن الإمام الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، دار إحياء التراث العربي- بيروت، بدون تاريخ.
٥٤. شرح الاصول الخمسة، تأليف: القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني، حققه وقدم له: د/ عبدالكريم عثمان، مكتبة وهبة- القاهرة، ط ٢، ١٩٩٦م.
٥٥. شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط ١٠، ١٩٩٧م.
٥٦. شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: سفر بن عبد الرحمن الحوالي، بدون بيانات، وهو منشور على الشبكة العنكبوتية في أكثر من موقع، ومنها: https://www.noor-book.com
٥٧. شرح المقاصد، تأليف: سعد الدين مسعود بن عمر بن عبدالله التفتازاني، تحقيق: د/ عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب بيروت لبنان، ط٢، ١٩٩٨م.
٥٨. شرح المواقف، تأليف: السيد الشريف على بن محمد الجرجاني، ضبطه وصححه: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط١، ١٩٩٨م.
٥٩. الشفاعة في الحديث النبوي، المؤلف: عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق المحمدي، أصل هذا الكتاب: رسالة ماجستير قدمت إلى الجامعة الإسلامية في بغداد عام ١٩٩٨م، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠٠٥م.
٦٠. الشفاعة في الكتاب والسنة، تأليف: الشيخ جعفر السبحاني، دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- لبنان، ط٢، ٢٠٠٦م.
٦١. الشفاعة، المؤلف: أَبِو عَبد الرَّحمَن مُقْبل بن هَادِي الوادعِي، الناشر: دار الآثَار للنشر والتوزيع، صَنعاء – اليمن، ط ٣، ١٩٩٩م.

٦٢. الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب، تأليف: يوسف البحراني، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، طبع أمير – قم– إيران، ط ١، ١٤١٩هـ.

٦٣. الشيعة في الميزان، تأليف: محمد جواد مغنية، دار الجواد – بيروت، ط ٦، ١٩٨٦ م.

٦٤. صحيح الإمام البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٦٥. صحيح الإمام مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.

٦٦. عدة الأكياس في شرح معاني الأساس، تأليف: أحمد بن محمد الشرفي، دار الحكمة اليمانية، ط١، ١٩٩٥م.

٦٧. عصرة المنجود في علم الكلام، تأليف: زين الدين العاملي البياضي، تحقيق: حسين التتكابني، مؤسسة الإمام الصادق ط١، ١٤٢٨هـ.

٦٨. العقد الثمين في معرفة رب العالمين، تأليف الحسين بن بدر الدين محمد، حققه وعلق عليه: محمد يحيى سالم عزان، مكتبة التراث الإسلامي، اليمن– صعدة، ط٢، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م.

٦٩. عقيدة الشيعة تأصيل وتوثيق من خلال سبعين رسالة اعتقادية من القرن الثاني لغاية القرن العاشر الهجري، جمع وتحقيق وتقديم: الشيخ محمد رضا الأنصاري القُمي، دار التفسير– قُم، ط ٢، ٢٠١٦م.

٧٠. العَلَم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ، تأليف: صالح بن مهدي المقبلي، دار الحديث– بيروت– لبنان، ط ٢، ١٩٨٥م.

٧١. فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.

٧٢. الفرق بين الفرق، تأليف: الإمام أبي منصور عبدالقاهر البغدادي، دراسة وتحقيق: محمد عثمان الخشت، مكتبة ابن سينا– القاهرة، بدون تاريخ.

٧٣. فضائل الشيعة، ضمن مجموعة صفات الشيعة، مصادقة الإخوان، تأليف: محمد بن علي بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق، تحقيق: أحمد الماحوزي، مركز أهل الذكر لنشر تراث أهل البيت– قم، ط ١، ٢٠١٩م.

٧٤. الفوائد المدنية، تأليف: محمد أمين الاسترابادي، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي– قُم– إيران، ط ٢، ١٤٢٦هـ.

٧٥. القول السديد شرح منظومة هداية الرشيد إلى معرفة العدل والتوحيد، تأليف: الحسين بن يحي بن الحسين بن محمد، مكتبة أهل البيت، اليمن– صعدة، ط ٢، ١٤٣٦هـ.

٧٦. الكاشف الأمين عن جواهر العقد الثمين، المؤلف: محمد بن يحيى مداعس، مكتبة أهل البيت، اليمن– صعدة، ط ١، ٢٠١٩م.

٧٧. كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، تأليف: ابن المطهر الحلي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت– لبنان، بدون تاريخ.

٧٨. لسان العرب، تأليف: جمال الدين ابن منظور الأنصاري، دار صادر– بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.

٧٩. اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية، تأليف: جمال الدين مقداد عبدالله الأسدي السيوري، تحقيق: السيد محمد علي القاضي الطباطبائي، تبريز– إيران، ط١، ١٣٩٤هـ.

٨٠. مختار الصحاح ، تأليف: محمد بن أبي بكر الحنفي الرازي، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت، ط ٥، ١٩٩٩م.

٨١. مسند الإمام أحمد، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠١ م.

٨٢. مصباح العلوم في معرفة الحي القيوم، تأليف: أحمد بن الحسن بن محمد الرّصاص، تحقيق: د/ المرتضى بن زيد المخطوري الحسني، مكتبة بدر للطباعة

والنشر والتوزيع، ط٢، ٢٠٠٣م.

٨٣. معجم المؤلفين، المؤلف: عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى – بيروت، ١٩٥٧ م.

٨٤. مفاتيح الغيب، تأليف: محمد بن عمر بن الحسين الرازي الشافعي ، دار الكتب العلمية بيروت– لبنان، ط١، ٢٠٠٠م .

٨٥. المفردات في غريب القرآن، تأليف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق– بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ.

٨٦. مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين، تأليف: أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية– صيدا– بيروت، ط ١، ١٩٩٠م.

٨٧. الملل والنحل، تأليف: أبي الفتح محمد عبد الكريم ابن أبي بكر أحمد الشهرستاني، تحقيق: عبدالعزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع– القاهرة ١٩٦٨م.

٨٨. مناهج اليقين في أصول الدين، تأليف: ابن المطهر الحلي، دار الأسوة للطباعة للطباعة والنشر، ط١، ١٤١٥هـ.

٨٩. المنزلة بين المنزلتين، تأليف: يحي بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم– منتزع من مجموع كتبه ورسائله، تحقيق: عبد الله بن محمد الشاذلي، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، بدون تاريخ.

٩٠. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، تأليف: أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.

٩١. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تأليف: محمد بن علي الفاروقي الحنفي التهانوي، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ط ١ ، ١٩٩٦م.

٩٢. الموقف من المخالف بين الخوارج والشيعة الإثني عشرية، تأليف: د/ أحمد قوشتي عبد الرحيم، مجلة مركز البحوث والدراسات الإسلامية، جامعة القاهرة – كلية دار العلوم ، العدد ٤١ سنة ٢٠١٣م.

٩٣. نخبة الأزهار في أحكام الخيار، تأليف: الشيخ جعفر السبحاني، المطبعة العلمية بقم، ١٣٩٨هـ.

٩٤. نظرات في ملامح المذهب الزيدي وخصائصه، المؤلف : السيد العلامة محمد بن عبد الله عوض المؤيدي، مكتبة أهل البيت – اليمن– صعدة، ط ٢، ١٤٣٦هـ.

٩٥. الوعد والوعيد، تأليف: أحمد بن يحي المرتضى– ضمن البحر الزَّخَّار للمؤلف– دار الحكمة اليمانية– صنعاء، ط ١، ١٩٤٧م.

٩٦. ينابيع النصيحة في العقائد الصحيحة، تأليف: السيد الأمير الحسين بن بدر الدين، تحقيق: د/ المرتضى بن زيد المحطوري الحسني، مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٩٨م.